

كلية العلوم والدراسات النظرية
قسم القانون

إجراءات التقاضي

Litigation

الملخص

Bassam Alawi

2017

④ ملخص الوحدة الأولى

13

* أهم واجبات الدولة أن تقيم العدل عن طريق الفصل في المنازعات.

* لا بد للقاضي أن يعتمد الحق في قضاء (أي أن يجتهد للوصول للحق) و يجتهد للوصول للحق.

* مسؤولية القضاء هو مسؤولية القاضي والخصوم

* أول نظام للمرافعات الشرعية صدر عام 1326هـ

* النظام الحالي للمرافعات الشرعية نظام عام 1420هـ

* فقه المرافعات : أهم علوم القضاء (لأنه يربط الإجراءات للقاضي والمتقاضين من صدور الحكم في القضية)

* علم القضاء ← أهم أبواب علوم الفقه

* الفقه ← أهم علوم الشريعة

* العلم بالأحكام الموضوعية لا يغني عن العلم بالأحكام الإجرائية.

* إجراءات التقاضي تعتبر ضمانه للخصوم. (مهام أمان)

دوران محاكمة عادلة ونزيهة.

* نظام القضاء لعام 1421هـ :

① استحدثت محاكم جديدة (محاكمة عليا، محاكم ابتدائية، محاكم درجة أولى)

② تعتبر هذه المحاكم الجديدة نقله نوعي والتي ساعدت في سرعة الفصل في المنازعات. وتعديل وطيفي

③ الحد من دور اللجان القضائية أو شبه القضائية. (اللجان الإدارية)

④ أهمية إجراءات التقاضي باعتبارها مسائل إجرائية.

* إجراءات التقاضي : خاص بالقسم الخاص (المدني) من فروع القانون

"ملخص الوحدة الثانية"

"الخصومة القضائية"

* المرافعات: مفردا مرافعه [أذاع الخبر / رفع الرفع للسلطان، قدم للمحاكمة.

* الخصومة: مجموعة من الإجراءات

* الإجراء: هي الوحدة البسيطة التي تتكون منها الخصومة.

* الإجراءات: تختلف حسب الأسفاس وحسب المهنون.

- تكلم فقهاء المسلمين عن إجراءات القاض في كتاب اجمه (كتاب القضاء).

* ينظم هذه الإجراءات نظام المرافعات الشرعية لعام ١٤٢٠هـ في مادة

* ثمرات فقه المرافعات: (أهميته)

ويصدر لأئسته ^{الباطن}

وزير العدل

① معرفة الوجوه الموصلة للحاكم.

② الوصول للحاكم بأوجز الطرق وتجنب التشييت

③ - لحفظ للمرافعين حقوقهم.

بداية الوحدة الثانية ↓

* الدعوى: مجرد وسيلة وهي رخصة وليست واجب

← وذلك لأن صاحب الحق الموضوعي يمكنه ارتجال حقه أو عدم ارتجاله.

* العمل القضائي: يبدأ بعرض النزاع على القاضي عن طريق رفع الدعوى

← ثم القاضي يسمع للخصوم.

← بالنزاية يصدر القاضي الحكم.

* أهم ما يميز العمل القضائي: ← القرار الذي تصدره المحكمة.

* الدعوى: هي وسيلة حددها القانون للأفراد والجماعات لحماية حقوقهم.

س: من صاحب الحق في الدعوى؟ ج: هو صاحب الحق الموضوعي. (يعتبر خصم أصلي).

تابع - ملخص الوحدة الثانية

الخصومة القضائية

* آداب الخصومة :-

- ① مراقبة الله سبحانه وتعالى في الخصومة
- ② الاحتكام في الخصومة إلى شرع الله .
- ③ الاعتدال في الخصومة وترك موضع للصلح .
- ④ لا تؤمن في الخصومة غير حقا ولو حكم به من حكم .
- ⑤ ضبط اللسان في الخصومة .

* تعريف الخصومة :

- لغة : على وزن تعولت ، خصمه يخصه خصماً ، وخصومة
اصطلاحاً : (كلام بين اثنين على سبيل المنازعة والمشاخة) الأحناف
- (إخبار عن وجوب الحق على غيره عند الحاكم) الشافعية
- (إضافة الانسان لنفسه استحقاقه شيء في غيره) الحنابلة

* تعريف الخصومة في المرافعات الشرعية :

- مجموعة من الإجراءات يتخذها الخصوم والقاضي بغرض الوصول للحل
المتام وهو الحكم
أو

- سلطة اللجوء للقضاء بقصد الحصول على تقرير حقه أو حمايته

* تعريف الخصومة في القضاء السعودي :

- مجموعة من الإجراءات تبدأ بإقامة الدعوى بناءً على مسلك الجاني
من المدعي وينتهي بصور حكم فاصل في النزاع ، أو بتنازل أو صلح ،
أو بسبب عيب أو خطأ في الإجراءات .

تابع - ملخص الوحدة الثانية

الخصومة القضائية

* مراحل الخصومة:

① مرحلة المطالبة القضائية (الإدعاء)

وهي مرحلة يرفع بها صاحب الدعوى طلباً بحل النزاع عن طريق الدعوى لدى المحكمة.

② مرحلة التقييم (الإثبات)

الخصومة تتسع للأطراف الخصومة. ثم تتسع دفاع المدعى عليه

③ مرحلة صدور الحكم القضائي.

بعد استكمال إجراءات الدعوى يكون القاضي قناعة بتزيم في صورة الحكم القضائي.

* تخضع الخصومة لعدة مبادئ:

① حيار القاضي: - ليس له مهلة في الخصومة، ولا يقضي بعلمه الشخصي.

② احترام مبدأ المواجهة بين الخصوم: يتيح لكل خصم إبداء ما لديه من دفاع وللطرف الآخر مناقشة هذا الدفاع والرد عليه.

مبادئ إضافية الدكتور ليست في الكتاب:-

③ علانية الجلسات:

④ شفوية المرافعات:

⑤ تسبب الأحكام.

تابع - ملخص الوحدة الثانية

المجموعة القضائية

* شروط الخصومة:

① أن يكون المدعى المدعى به مشروعاً؛ أي لا يخالف الشريعة والأدلة

② أن يكون المدعى المدعى به قابلاً ومستحقاً للأداء

و لكن هذا الشرط لا يمنع من اتخاذ الإجراءات التحفظية أي أن يصير المدعى قابلاً ومستحقاً للأداء

③ ألا يكون قد تم صلح بين الخصوم.

④ ألا يكون هناك اتفاق على التحكيم.

⑤ عدم سبق الفصل في الدعوى القضائية.

عناصر الدعوى: الموضوع، السبب، الأطراف

وعند اتخاذ هذه العناصر الثلاثة لا يجوز التقدم بالدعوى عنه سبق الفصل فيها

ولكن عند اختلاف عنصر أو أكثر ليجاز رفع الدعوى مرة أخرى.

⑥ شرط الصفة والأهلية.

- الصفة: هي ولاية مباشرة الدعوى من كونه صاحب المدعى أو نائباً عنه.

- الأهلية: ليست شرطاً لوجود الدعوى، وإنما شرط لمباشرتها (مباشرة إجراء الترخيص)

← دعوى المسببة أو الدعوى غير المباشرة لكي لهم نيابة قانونية. (استثناء)

⑦ المصلحة: - (لادعوى بدون مصلحة) - المواد 3-4-5-6 نظام المرافعات

- المصلحة القانونية: هي التي تستند إلى حق يكون موضوع الدعوى فيه المطالبة بحقه

أو مركز قانوني أو تعويض عن ضرر.

- أنواعها: (المصلحة القانونية)

① المصلحة المادية: مثل الاعتداء على حق عيني. (بيت، سيارة)

② المصلحة الأدبية: مثل الاعتداء بالسب والاشتم والاعتداء على حقوق المؤلف.

③ المصلحة الاقتصادية: تكون في القضاء الإداري للحفاظ على المصلحة العامة.

خاصة في دعوى الإلغاء للقرار الإداري صراحة من المصلحة العامة وليست العامة

صيانة
مرفعات

* موضوع ذكره
الرعي
* البطلان
فكره

تابع - ملاحظ الوحدة الثانية.

الخصومة القضائية

إضافات من الدكتور للوحدة الثانية:

- الدعوى، المطالبة القضائية، الخصومة.

- نشأ خلاف ونزاع بين ٢ و ٢ ب

إلى الآن الدعوى، خصمه ل ٢ أو ب وليست واجبا

- عند ذهاب ٢ إلى المحكمة وتقديم عريضة دعوى منابتداً المطالبة القضائية

- و مجموع الإجراءات التي تتم أمام القاضي هي الخصومة.

* عند سقوط الخصومة لأي سبب أو كان هناك عيب أو خطأ في الإجراءات

⇐ فإنه من الممكن رفع الدعوى من جديد.

⇐ عند سقوط الخصومة لا يؤثر على الجوهر في الدعوى.

ملخص الومرة الثالثة

الاختصاص القضائي وأنواعه

* تعريف الاختصاص:

لغة: الا نفراد

امحلاماً: السلطة التي حولها المدغم للهيئة القضائية للفصل في المنازعات
= (يحدد القانون لهيئة قضائية اختصاصها في الفصل في المنازعات).

* مشروعية الاختصاص القضائي:

① تنوع المسائل وازديادها في هذا العصر وتعددتها والذي دفع لوجود اختصاص قضائي.

② عند تخصص القاضي بنوع من القضايا يكون على علم بها وأكثر خبره ودرائه بصغار الأمور ودقائقها مما يعطيه سره في الفصل في النزاعات مع الدقة والخبرة.

* أنواع الاختصاص:

① الاختصاص الدولي:

ولاية القضاء في الدولة بنظر الدعوى إذا كان أحد عناصرها اجنبياً

العناصر: أحد الأطراف أو كليهما

- المتنازع فيه

(محل) - مكان نشوء الالتزام.

(محل) - مكان تنفيذ الالتزام.

تابع - ملخص الوحدة الثالثة الاختصاص القضائي وأنواعه.

① الاختصاص الولائي (الوظيفي).
- وقصر كل ولاية كل جهة قضائية على نوع من المنازعات

قضاء عام

قضاء إداري

القضاء الشرعي العام: نزاعات مدنية، تجارية، عمالية، جزائية - -

القضاء الإداري: نزاعات إدارية فقط

* **مخرجة أحكام السيادة:** مثل إبرام المعاهدات، إعلان الحرب، المحافظة على الأمن العالم وكيان الدولة.

② الاختصاص النوعي: (وهي إجراءات تباشرها الحكومة باعتبارها سلطة عليا).

③ الاختصاص النوعي:

توزيع الاختصاص بين محاكم الجهة القضائية الواحدة حسب نوع القضية.

④ الاختصاص القيمي:

لتحديد اختصاص المحاكم حسب قيمة الدعوى

⑤ الاختصاص المكاني:

سلطة المحكمة في نظر الدعوى التي تقع في دائرة اختصاصها المكاني أو الجغرافي.
بناءً على معيار معين.

مثال - ترفع الدعوى في المحكمة التي بها محل إقامة المدعى عليه

- إذا لم يكن للمدعى عليه محل إقامة ترفع في محل إقامة المدعى

- إذا لم يكن لكليهما محل إقامة ترفع أمام أي محكمة أي مدينة

- إذا تعدد المدعى عليهم ترفع في محل إقامة الأكثرية

وإذا تساوى فإن للمدعى الخيار.

تابع - ملخص الوحدة الثالثة

الاختصاص القضائي وأنواعه -

① الاختصاص الزماني :

- مجال القامري للتقاعد عند بلوغ سن ٧٠ سنة

- يمكن استرداد القامري لمدة سنة

② تنازع الاختصاص -

- تنازع إجباري : ترفع دعوى أمام محكمتين وكل محكمة تقول (تقرر) أنها مختصة بالتنازع

(تقرر)

- تنازع سلبي : ترفع الدعوى أمام محكمتين تقول كل محكمة أنها ليست مختصة بالتنازع

③ تنازع الأحكام :

- صدور حكمتين متناقضتين من محكمتين مختلفتين (حكمتين زائغتين متناقضتين) -

← يرجع في حالات تنازع الاختصاص و تنازع الأحكام إلى (لجنة الفصل في تنازع الاختصاص) في المجلس الأعلى للقضاء -

- تنازع الاختصاص الإجباري والسلبى : تحدد اللجنة المحكمة المختصة -

- تنازع الأحكام : تحدد الحكم واجبه النفاذ - مادة ٢٧ نظام القضاء ١٤٢٨هـ

* الاستثناء من شرط الإمكانة : عند عدم وجود اعتبار على الحفز

① الاستئناف لمحكمة النقض زوال دليله (دعوى اثبات طالة) - (دعوى صناع شهود)

② لدفع مهر - مثل : (دعوى قطع النزاع) مثل رفع الدعوى على من يشيع أن له مهر عندك -

وطال آخر إلى عقود التوريث عدم هداد فسطح مسطوح يكون قرينة على عدم هداد

الأقساط المستقلية (دعوى دفع مهر)

Click

ملخص الوحدة الرابعة

"المواعيد الإبرائية"

- الموعد أو الميعاد: هو الوقت المحدد لإجراء ما.
- المواعيد: هي آجال حددها القانون مباشرة بإجراءات.

⊕ الهدف من المواعيد: (توازن ما بين نقطتين):

- ① - احترام حقوقه الدفاع، وذلك بإعطاء الخصم منه كافيه لتجهيز دفوعه.
- ② - أن لا تحول هذه الإجراءات دون الوصول إلى الحكم.

⊗ أنواع المواعيد: ① مواعيد كاملة ② مواعيد ناقصة ③ مواعيد مرتدة

① المواعيد الكاملة:

لا بد من انقضاء المدة بالكامل ثم مباشر الإجراء.

مثال: مواعيد المحضور ← ٨ أيام في المحكمة العامة

٤ أيام في المحاكم العمالية والتجارية والأحوال الشخصية

ويمكن إنقاصها إلى ٢٤ ساعة بشرط إعلام الخصم (بشخصه)

يتم إنقاص المدة من القاضي أو إدارة المحكمة في حالة الضرورة بالشرط اللاحق

⊗ عند عدم الالتزام بالمواعيد الكاملة للخصم المحضر في (طلب التأجيل)

② المواعيد الناقصة:

تتم مباشرة الإجراءات قبل انتهاء المدة.

مثال: طلب الاستئناف يكون خلال المدة المحددة. آتوم

⊗ إذا انقضت المدة ولم مباشر الإجراء (يسقط المحضر بالإجراء) ولا يقبل شكلاً

تابع ملخص الوصية الرابعة

المواعيد الإجرائية

٣) المواعيد المرتدة:

يجب مباشرة الإجراء قبل بداية العيد
مثال: في جلسة الاعتراض على قائمة البيع (في حالة البيع بالمراد العلني)
يحدد قبول الاعتراضات قبل موعد الجلسة بثلاثة أيام

* احتساب المواعيد الإجرائية

كيفية احتساب المواعيد الإجرائية
استثناء المواعيد
مواعيد المسافة

١) كيفية احتساب المواعيد الإجرائية:

- اليوم الذي تم فيه الإجراء لا يحسب من المدة.
- تحسب المدة والمواعيد حسب تقويم أم القرى
- غروب شمس كل يوم هو نهايته.
- ينقضي العيد بانقضاء اليوم الأخير منه.

مع أول يوم في العيد

٢) استثناء المواعيد:

- قد تتزامن العطلة الرسمية
- أثناء المدة
- نهايته (آخر يوم) يكون عطلة.

في الكتاب ونظام المرافعات القديم تؤثر العطلة على المدة في حالتين.

- إذا كانت العطلة مع أول يوم في العيد لا يسري الحساب إلا بعد نهاية العطلة
- إذا كانت العطلة مع آخر يوم في العيد امتد إلى أول يوم عمل بعد العطلة

مادة ٢٢
فقرة ٢

- في نظام المرافعات الشرعية ١٤١٥ تؤثر العطلة الرسمية على المدة في حالة واحدة وهي
- إذا كانت العطلة مع آخر يوم في العيد امتد إلى أول يوم عمل بعد العطلة.

تابع - ملخص الوحدة الرابعة

الواعية الإجرائية

⊗ مواعيد المسافة:

هي مدة إضافية للمطار الأصلي تعطى لمن مكان إقامته بعيد عن المكان الذي يجب اتخاذ الإجراء فيه.

- بالنسبة لنظام المرافعات بالسعودية تعطى مواعيد المسافة لمن محل إقامته خارج المملكة

- مواعيد المسافة في القوانين الأخرى تعطى أيضاً داخل الدولة حسب المسافة - بين محل الإقامة ومكان الإجراء.

* جزاء مخالفة المواعيد الإجرائية:

١- جزاء البطلان، مثل المواعيد الناقدية خطأ ~~والصواب~~

٢- جزاء السقوط، مثل مواعيد الطعون.

٣- جزاء اعتبار الخصومة كأن لم تكن خطأً لأن سقوط الخصومة لا وجود له في

النظام السعودي.

٤- ترك الدعوى - وإذا لم يباشر دعواه خلال عشرة أيام التالية لمدة

الوقف الاتفاقي (ولكن يمكنه تحريك الدعوى من جديد بعد ذلك)

⊗ مرفع الدعوى

- مرفع الدعوى هو المدعي بصحيفة تودع لدى المحكمة.

مشتكلات صحيفة الدعوى:

① الاسم بالكامل للمدعي ومهنته ومحل إقامته وسجله المدني أو لمن يمثله.

② تاريخ تقديم الصحيفة (٣) المحكمة المرفوع أمامها الدعوى.

③ محل إقامة مختار للمدعي ④ موضوع الدعوى، طلبات المدعي، وأسانيده. في البلب الذي فيه المحكمة.

تابع ملخص الوصية الرابعة

المواعيد الإجرائية

*) تختلف المواعيد الإجرائية عن مواعيد التقادم

- المواعيد الإجرائية: تتعلق بأعمال إجرائية تتمثل بالخصومة القضائية أو بسببها

- مواعيد التقادم: تتعلق بالحقوق الموضوعية التي تنظمها قواعد القانون الموضوعي

*) إجراءات تتعلق بمرحلة الدعوى:

- ترفع صحيفة الدعوى للحكمة المختصة ويتم إيداعها في الوارد العام للحكمة. (قام كتاب الحكمة)

- لا يجوز الجمع في صحيفة الدعوى بين عدة طلبات لارايها بينها.

Feb 20, 2017. mp3

تابع ملخص الوصية الرابعة

"المواعيد الإجرائية"

*) مراعاة أحوال أصحاب الأعداء بالدخول في قاعة الحكمة.

- هم: المرأه، المريض والضعيف، المسافر والغريب، أصحاب الضنورات، السجين
كائن ضعيف، تقدرها الحكمة

من له خصومة يسيره، الشهود (نجد أنه لا يضاروا الأثم محتسبون للشهادة)

*) مراعاة أصحاب الأعداء تكون بشرطين:-

① أن لا يخل ذلك بجمع أصحاب المواعيد

② أن لا يكون الخصمون كلهم معنورين.

- مطلوب التعليق على

المادتين ٤٨، ٤٧ من نظام الإرفاع
الشرعية ١٤٣٥هـ

"انتمت الوصية الرابعة"

Click

ملخص الوحدة الخامسة "الدعوى القضائية"

* تعريف الدعوى القضائية:

هي وسيلة عدلها النظام للأفراد والجماعات لحماية حقوقهم عن طريق اللجوء للقضاء.
وهي مجرد رخصة أو مهة وليست واجباً

* مشتقات صحيفة الدعوى

= مكرره في الوحدة الرابعة

* الشروط الشكلية لقبول الدعوى القضائية

مكرره في الوحدة الرابعة (مشتقات صحيفة الدعوى) و بداية الوحدة الخامسة ونهايتها هنا.
ياهم الشروط الشكلية لقبول الدعوى القضائية .

* خصائص الدعوى القضائية:

① الدعوى رخصة و مهة وليس واجباً .

= مهة إجرائي يمنحه القانون للأشخاص لحماية حقوقهم وهو مستقل عن مهة الموضوعي

② الدعوى سلطة قانونية: (خطأ)

الصحيح أنها مهة إجرائي ورخصه وليست سلطة قانونية .

③ الدعوى تقبل الانقضاء بالتقادم. (خطأ)

الصحيح: أن التقادم هو الدعوى يكون لصيقاً للمه الموضوعي وذلك لأن منشأ مهة الدعوى يكون من الحماية القانونية للقاعدة القانونية المنشأه للمه الموضوعي، وهي تكون في حالة كونها لم يعتدى على المه الموضوعي، وعند حدوث الاعتداء له تحريك هذا المهة واللجوء للحماية القضائية عن طريق الوسيلة الإجرائية (المطالبة القضائية).
وهذه المطالبة القضائية يمكن زولها بسقوط أو تقادم أو بطلان، وزوال المطالبة لا يعني

تابع ملخص الوحدة الخامسة "الدعوى القضائية"

⊗ تابع من مباحث الدعوى القضائية:

④ الدعوى هي يمكن انتقاله: (خطأ)

- لا يمكن القول بإمكانية انتقال الدعوى مطلقاً

- لأنه يمكن في حالات في المدني وغير ممكن في الجنائي

- ولأنه أيضاً في المدني يمكن في بعض الحقوق المالية وغير ممكن في الحقوق الشخصية

- الحقوق الشخصية: كدعوى الطلاق، النفقة، الهجر، الإرث... غير قابلة للانتقال

- الحقوق المالية: قد تنتقل مع الدعوى فيها مع انتقال الحق الموضوعي

مثل حالة هالة هالة الحق في الإرث

ولكن بعض الدعاوى المالية لا تنتقل إلى الغير (الخلف الخاص) (الورث)

إلا إذا كان صاحبها قد بادر وقام برفعها للقضاء قبل موته كدعوى التقويض عن

الضرر الأدبي (العنوي).

⑤ الدعوى هي قابل للتنازل. (خطأ)

- الصحيح أنه من الممكن أن تنقضي الدعوى أو يترك المدعي الخصومة

أو تسقط الخصومة بعد انقضاء المدة المحددة التي تلي وقف الخصومة الاتفاقي

دون تعجيل أو صراحة الإجراءات.

و لكن مع الدعوى يبقى مادام الحق الموضوعي باقياً ولا يزول بالبروال

الحق الموضوعي أو التنازل عن الحق الموضوعي.

لذلك من الممكن رفع الدعوى مجدداً مادام الحق الموضوعي قائماً.

تابع - ملخص الوحدة الخامسة

الدعوى القضائية

✳ ما يترتب على تسجيل الدعوى لدى المحكمة (المطالبة القضائية)

① قطع التقادم

ويخلل التقادم مقطوعاً لحوال مدة نظر الخصومة

② تسجيل الدعوى وقيدها (نفس العنوان ↑)

بعد تسجيل الدعوى تبدأ الخصومة بإعلان الخصم (المدعى عليه)

③ يبرأ النزاع القضائي:

يبدأ النزاع القضائي باستكمال التسجيل وإعلان المدعى عليه

④ تلتزم المحكمة بالفصل في الدعوى:

✳ عناصر الدعوى القضائية:

① أشخاص الدعوى ② سبب الدعوى ③ محل الدعوى.


① أشخاص الدعوى

هم أطراف الدعوى، المدعى: هو الذي يقوم برفع الدعوى ويفتح للمطالبة القضائية المدعى عليه: من توجه إليه الدعوى، ممكن أن يكون واحد أو أكثر، طبيعي أو اعتباري وممكن يكون بنفسه أو من يمثله وهذه تنطبق أيضاً على المدعى.

② سبب الدعوى

هناك من ينظر لسبب الدعوى من ناحية قانونية وآخرون من ناحية واقعية الناحية القانونية: أن سبب الدعوى هي الوقائع القانونية التي تؤدي إلى تطبيق القاعدة القانونية. ← وإذن هو الأساس الذي يبنى عليه الطلب (مصادر الالتزام).

Click



تابع - ملخص الوحدة الخامسة

الدعوى القضائية

تابع ٣) سبب الدعوى

لكن الرأي الراجح أن السبب ليس النصوص النظامية بل هي الوقائع
المنتجة في الدعوى، والتي يتمسك بها المدعي.

٤) محل الدعوى

يعني موضوع الدعوى، أي ما يطلبه المدعي في القضية

* أهمية تحديد عناصر الدعوى:

١) يتقيد القاضي بعناصر الدعوى

٢) إذا قامت خصوصتان لهما نفس عناصر الدعوى الثلاثة أمام نفس المحكمة يتعين

منهما، وإن قامت في محكمتين مختلفتين يتعين الإحالة إلى المحكمة التي قامت
الخصومة فيها أولاً اختصاصاً

٣) حجية الأحكام مقيداً بعناصر الدعوى حيث أن الأحكام القضائية

في الأهل نسبية.

* الفرق بين الدعوى وجه اللجوء للقضاء

- وجه الدعوى: ينشأ نتيجة اعتداء على وجه ما، يستعمله صاحب الحق المعتدى عليه

- وجه اللجوء للقضاء: من الحقوق العامة لكل الناس والذي نص عليه الدستور

* الفرق بين الدعوى والمطالبة القضائية:

المطالبة القضائية: العمل الإجرائي الذي يعلن به المدعي رغبته في الحصول على حماية القضاء

و يتمثل بتسجيل وقته صحيفة الدعوى للمحكمة لأول مرة.

الدعوى: هي رغبته أو وجه حده النظام للأفراد والجماعات لحماية حقوقهم.

تابع - ملخص الوحدرة الخامسة "الدعوى القضائية"

* الفرق بين الدعوى والإدعاء

- الدعوى توجه بمجرد الاعتداء على الحق.
- الإدعاء توجه برفعه أمام المحكمة بتسجيل دعوى قضائية.

* الفرق بين الدعوى والقضية

- بعض الفقهاء اعتبر القضية والخضومة والدعوى مترادفات.
- الرأي الراجح: أن القضية لها معنى أكبر وأوسع يشمل الخضومة والدعوى.
- ← القضية: مجموعة المسائل الموضوعية والإجرائية المنظورة أمام المحكمة للفصل فيها.

* أنواع الدعاوى القضائية: (دقيقه ٢٩)

① تقسيم الدعاوى على أساس طبيعة الحق المدعى به.

- تنقسم إلى دعاوى عينية ودعاوى شخصية ودعاوى مختلطة.

حقوق عينية أصلية
(ملكية، استغلال، ارتقائه)
حقوق عينية تبعية
(رضن، حسن، حق، امتياز)

٢- الحق العيني: هو الذي يتحول لصاحبه سلطة قانونية على شيء مادي (مثل)

← دعاوى عينية تحمي حق عيني

د- الحق الشخصي: حق لشخص مطالبة شخص آخر بإداء عمل أو امتناع عن عمل أو إعطاء شيء

← دعاوى شخصية تحمي حق شخصي

ج- الدعاوى المختلطة: تتضمن جانبيين حماية حقوق شخصية وعينية

وهي على نوعين: * دعاوى تهدف إلى تنفيذ عقد أو تصرف قانوني

مثل: مطالبة المشتري تسليم الأرض - العقد: رابطته شخصية
تسليم الأرض: الملكية حق عيني

* دعاوى تهدف إلى فسخ أو إبطال تصرف قانوني نافذ أو منشئ لحق عيني

Click

مثل: فسخ البيع لعقد بيع أرض واستردادها - العقد: رابطته شخصية

استرداد العقار: حق عيني

تابع - ملخص الوحدة الخامسة

الدعوى القضائية

~~تطبق تصنيفان الدعوى من حيث الجهة المدعى به~~

١٠) تابع أنواع الدعوى القضائية

١١) تقسيم الدعوى على أساس محل ^{الجهة} المدعى به .

- تنقسم إلى دعوى منقولة سواء كان منقول ^{بالطبيعة}] بحسب المال

وإلى دعوى عقارية سواء كان عقار بالطبيعة أو بالتخصيص

- من الممكن تدخل التقسيم حسب الجهة المدعى به محل الجهة إلى

١- دعوى عينيه عقارية: دعوى يرفعها صاحب الجهة العينية على عقار (ملك، ارتفاق، حيازة)

٢- دعوى عينيه منقولة: يرفعها صاحب الجهة العينية الوارد على منقول (مثل دعوى اهرتداد منقول)

٣- دعوى شخصية عقارية: تستند إلى جهة شخصي ويكون محل العقد عقاراً (مثل دعوى صحة ونفاذ عقد البيع).

٤- دعوى شخصية منقولة: تستند إلى جهة شخصي ويكون محل العقد منقول

مثلاً دعوى يرفعها المستأجر بطلب تسليمه العين محل العقد للانتفاع بها

أو الدعوى التي يطلب فيها المدعي بمبلغ من المال.

١٢) تقسيم الدعوى باعتبار صحتها:

- تنقسم إلى دعوى صحيحة و دعوى فاسدة أو ناقصة و دعوى باطلة

١- الدعوى الصحيحة: وهي التي تكاملت أركانها وطلبات المدعي مشروعة

ويترتب عليها تطبيق القواعد القانونية

٢- الدعوى الفاسدة: هي التي استوفت الشروط الأساسية اللازمة لصحتها

مع اختلاف في بعض الأوصاف الخارجية. مثل (دون تحديد حدود العقار دعوى استحقاق عقار)

٣- الدعوى الباطلة: التي لا يصح قبولها لأنها غير صحيحة وغير منتجة

مثل (دعوى ترفع من غير ذي صفة أو ممن ليس له مصلحة معتبره شرعاً)

تابع - ملخص الوحدة الخامسة

الدعوى القضائية

* أنواع الدعاوى في النظام السعودي

- تنقسم إلى دعاوى شرعية و دعاوى إدارية

① الدعاوى الشرعية: تشمل دعاوى الأحوال الشخصية والعالمية والجناحية

و الدعاوى الشخصية والعينية والعقارية

② الدعاوى الإدارية: هي الدعاوى التي تختص بها ديوان المظالم

- وهي الدعاوى التي تكون ^{الإدارة} الصلوة طرف فيها، أو إن لم تكن ^{الدولة} الطرف

طرفاً فيها وانعقد الاختصاص بها إلى ديوان المظالم

ملخص الوحدة السادسة إعلان الأوراق القضائية

* تعريف الإعلان

- لغة: الإظهار والإعلام.
- اصطلاحاً: إخطار المعلن إليه، وتمكينه من الاطلاع، وتسليمه صور منه إخطار ، إطلاع ، تسليم

* أشخاص الإعلان القضائي:

- ① المحضر: موظف يقوم بتبليغ الأوراق القضائية ويقوم بتوجيه: الخصوم، القاضي، إدارة المحكمة وتجوز أن يكون التبليغ بواسطة صاحب الدعوى
- ② طالب الإعلان: هو الخصم في الدعوى عادة يكون المدعي وأحياناً يكون المدعي عليه مثلاً إذا طلب الأخير طلبات عارضة.
- وأيضاً المتدخل الانضمامي في المتدخل الاختصاصي
- ③ المراد بإعلانه: هو الشخص الذي يقوم المحضر بإعلانه (المدعي عليه)

* أوراق الإعلان التي يقوم المحضر بإعلانها:

- ① أوراق التكاليف بالخصوم: مثل رفع الدعوى، صحيفة طعن
- ② أوراق العزم منها الإخطار بأمر محين: مثل اعلانه بالحكم، أو بانه تدار
- ③ أوراق يثبت فيها أعمال التنفيذ: مثل محضر حجز المنقولات.

ملخص الوحدة السادسة

إعلان الأورام القضائية

* زمان الإعلان القضائي :

- لا يجوز الإعلان في محل الإقامة قبل شروق الشمس ولا بعد غروبها ولا في أيام العطلة الرسمية ، إلا في حالات الضرورة و بإذن كتابي من القاضي .

- ويكون التبليغ نظامياً متى سلم إلى شخص من وجه إليه ولو في غير مكان إقامته أو عمله .

- عدم التقيد بالمدارين السابقين يجعل الإعلان باطلاً بنص النظام ولكن حضور العن إليه يصح هذا الإعلان ، حسب المادة الخامسة

- تعقيباً على النقطة الأخيرة القانون المصري والفرنسي لم يكتفي بحضور المدعى إليه لتصحيح ~~إجراء~~ إجراء الإعلان (لأنه قد يحضر للمتمسك بالبطان) ولكن يتم التصحيح إذا تكلم في الموضوع .
قاعده (التنازل عن الدفع بالبطان لا يكون إلا صراحة أو ظروف لا تدع مجالاً للشك)

* مكان الإعلان القضائي :

④ إعلان الشخص الطبيعي :
يسلم الإعلان في محل إقامته
يسلم لشخصه في غير محل إقامته أو عمله

* إعلان الشخص الاعتباري :

رجال القوات المسلحة ← المرجع المباشر	الأجهزة الحكومية ← لرئيس الجهاز
تجارة وعمال السفن ← الريان	الأشخاص المعنوية العامة ← لمديرها .
الشركات والمؤسسات الأجنبية ← مدير فرعها بالسعودية أو من ينوب عنه	من ليس له مكان إقامة معروف
المسجونين ← مدير السجن	تسلم إلى وزارة الدافلية التي تقوم بإعلانه
القصر والمحجور عليهم ← القصر أو الوصي أو الولي	بالضرورة النظامية .

ملخص الوحدة السادسة

إعلان الأوراق القضائية

* الإعلانات بالهرق الدبلوماسية:

في حال كان المراد إعلانه خارج السعودية هناك طريقتين لإعلانه عن طريق الخارجية

1

1) تقوم وزارة الخارجية بإرسال الإعلان إلى القنصلية السعودية بالدولة محل إقامة

المراد إعلانه والقنصلية تستعين بالسلطات المحلية في توصيل صورة الإعلان.

وإذا كان المراد إعلانه جودياً تقوم القنصلية بالاتصال به واستدعاه وتسليم صورة الإعلان

2) تقوم الخارجية بإرسال صورة الإعلان إلى مقر البعثات الدبلوماسية بالسعودية

للدولة التي يقع فيها موطن المراد إعلانه

* إذا كان موطن إقامة المراد إعلانه خارج اختصاص المحكمة تقوم هذه

المحكمة بإرسال الإعلان إلى المحكمة التي موطن المراد إعلانه ضمن اختصاصها (استخلاف)

وتقوم الأخيرة بإعلانه

"ملخص الوحدة السابعة"

الخصم في الدعوى وشروطه وتمثيله وتعدد الخصوم

* الخصم في الدعوى القضائية

لغة: هو المتنازع

امطالماً: الحالة القانونية التي تنشأ برفع الدعوى إلى القضاء.

* التمييز بين الخصومة والدعوى:

① شروط قبول الدعوى تختلف عن شروط قبول الخصومة.

② الدعوى تستند إلى حجة، أما الخصومة مجموعة إجراءات شكلية سواء استندت على حجة أم لا.

③ انقضاء الخصومة لأي سبب دون الفصل في موضوعها لا يؤثر على حجة الدعوى

أما انقضاء الدعوى يؤدي ضمناً إلى زوال أصل الحجة المدعى به.

④ الخصومة لا تكون إلا أمام القاضي، والدعوى يجوز رفعها أمام القضاء أو التحكيم (خطأ)

= الصحيح - توبة خصومة قضائية ← أمام القضاء - خصومة تحكيمية ← أمام التحكيم
- دعوى قضائية ← أمام القضاء - دعوى تحكيمية ← أمام التحكيم

~~الخصم في الدعوى~~

* أطراف الخصومة

المدعي: طالب الحجة

المدعى عليه: المطلوب منه الحجة

المدعى به: الحجة الذي يطلبه المدعي من المدعى عليه

(الموضوع) أو (محل الدعوى)

(خطأ)

الصحيح: أطراف الخصومة

مدعي ومدعى عليه فقط

تابع - ملخص الوحدة السابعة
 الخصوم في الدعوى وشروطه وتمثيله وتقدر الخصوم

تمثيل الخصوم في الدعوى

الجلسة
 ① - لمحضر المدعي والمدعى عليه أو من ينوبهم سواء كانت النيابة قاضية
 قاضية انتفاضة قضائية

② عند حضور الوكيل عن موكله يجب عليه إثبات الوكالة بالآتي:

٢ - إيداع صورة مفردة من الوكالة لدى الكاتب المختص ومن الممكن إعطائه مهلة جلسة المرافعة الأولى.

٣ - يجوز إثبات الوكالة في حال حضور الموكل وتوقيع ذلك في محضرها وتوقيع الموكل على محضر الجلسة.

④ كل ما يصدر من الوكيل يعتبر صادراً من الموكل إلا إذا فناه خلال نظر القضية

فيما عدا الأعمال التي رض النظام على وجوب وجود وكالة خاصة وصريح بها

مثل: الإقرار بالعد، التنازل، المصلح، قبول اليمين أو توجيهها أو ردّها

ترافع الخصومة، المرحى، رفع الحجر، الادعاء بالتزوير، اختيار الجير أو رده.

واجبات الوكيل - تقرير الوكيل بحضوره عن موكله

إثبات الوكالة بالطرفه مخالفه الذكر ↑

عزل أو اعتزال الوكيل

- لا يؤثر في سير الدعوى إلا في حالتين

① إذا تم ذلك بموافقة المحكمة

② إذا أبلغ الموكل نفسه بتعيين وكيل آخر أو مباشرتها بنفسه

في هذه الحالات
 متى يعين الوكيل أو حضور الموكل بنفسه

تابع - ملخص الوحدة السابعة.

الخصم في الدعوى وشروطه وتمثيله وتعدد الخصوم

مادة ٥٣

* كثرة الاستمهالات

- إذا كثرت طلبات الاحتمال من الوكيل للمحكمة المحضر في طلبه الموكل نفسه
لإتمام المرافعة أو توكيل وكيل آخر.

مادة ٥٤

* القاضى ومن يعملون في الاحكامه لا يجوز أن يكونوا وكلاء عن آخرين ولو
أمام محكمة أخرى باستثناء الآتي:

١- وكلاء عن أزواجهم - وكلاء عن أموالهم وفروعهم - وكلاء عن تحت ولايتهم شرعاً.

* على هذا النص انتقاد:

في هذه الاستثناءات لم تنتفي العلة وهي وجود النفوذ الأدبي أو أخذ اعتبار الرهولار
الأشخاص.

Mar6,2017.mps

* الإجراءات المتبعة من المحضر عند عدم وجود المعلن إليه في محل إقامته أو امتناعه

من ١١ س٢٤٤ (الشفخص الطبيعي) مادة ١٤ (تابع لموضوع إعلان الأورام القضائية)

- عند عدم القدرة على تسليم المعلن إليه في محل إقامته لأي سبب:

* غير متواجده بمحل الإقامة

* لا يوجد من أقر به الساكنين من يصرح التسليم له

* امتنع هو أو أقر به الساكنون من الإبتلام أو التوقيع بالإبتلام

== يقوم المحضر بتسليم الإعلان إلى جهة الإدارة (عمدة الحي، مركز الشرطة، معرف القبيلة)

التي يقع محل إقامة المعلن إليه في دائرة اختصاصها.

و عليه (المحضر) أن يرسل خطاب مسجل إلى المعلن إليه في موطنه الأصلي أو الاختار

خلال ٢٤ ساعة من تسليم الصورة لجهة الإدارة

Click

تابع - لموضوع إعلان الأورامه القضائية .

⊗ في حالة الشخص الاعتباري أو الأشخاص الطبيعيين الذي لهم حالة خاصة في تبليغ الإعلان حسب المادة ١٧ إذا امتنعوا عن الاستلام أو التوقيع .

- في حال امتناع المبلغ المرسل المذكورين في المادة ١٧ ←

١* على المحضر إثبات ذلك في الأصل والصورة

٢* يسلم الصورة للإمارة المنطقة أو المحافظه أو المركز التي يقع في دائرتها محل إقامة المبلغ إليه أو الجهة المعنية من الإمارة .

← * ينتج التبليغ آثاره من وقت تسليم الصورة إلى من سلمت إليه .

تابع - ملخص الوعدة السابعة

المخضم في الدعوى وشروطه وتمثيله وتعدد الخصوم.

(*) شروط المخضم في الدعوى:

① شرط الأهلية

- يجب أن يكون للمخضم أهلية للتقاضي، لم تذكر صراحة في مواد النظام ولكنها تدخل ضمن المسائل الأولية المذكورة في المادة ٣٠ وترتبط بالأهلية. و المادة ٧٦ تكلمت عن الأهلية بوضوح.

أهلية التقاضي أو الأهلية الإجرائية: صلاحية الشخص لمباشرة الإجراءات بنفسه

② الصفة: - من له صفة الخصومة وإقامة الدعوى

أولاً: المدعي الأصلي: هو من يطالب بحقه لنفسه

ثانياً: المدعي بالوكالة: بادعاء الوكيل لموكله (المدعي)

③ المصلحة:

هي الحاجة إلى الحماية القانونية

(لا يقبل أي طلب أو دفع لا تكون له مصلحة فيه مهلحة قائمة مشروعاً) مادة ٣

(*) تعدد الخصوم في الدعوى

- من الممكن أن يتعدد المدعون وقد يتعدد المدعى عليهم.

* ترفع الدعوى من المدعي بأصل وصور بعد المدعى عليهم.

* ترفع الدعوى أمام المحكمة التي يقع فيها أغلبية المدعى عليهم وفي حالة تساويهم في محكمة أي منهم.

* إذا كانت الدعوى ضد شركة لها مركز رئيسي في فرع ترفع في المحكمة الداخل تحت إختصاصها موطن

المركز الرئيسي، ولكن إذا كانت الدعوى ضد الفرع ترفع أمام المحكمة لموطن الفرع.

* العبرة في تحديد أشخاص الدعوى تكون بالصفة وليس بمن يباشر الإجراءات

* المخضم الأصلي في الدعوى هو الذي يوجه في الدعوى ويوجه إليه الطلبات

تابع - ملخص الوصية السابعة

الخصم في الدعوى وشروطه وتمثيلاه وتعدد الخصوم

* حقوق الخصوم وواجباتهم في الجلسة

* حقوق الخصوم في الجلسة


- إبداء وجهة النظر وتقديم الأدلة والأسانيد.
- المدعي يتكلم أولاً ثم يرد عليه المدعى عليه.
- يستمع لأقوال الخصوم دون مقاطعة.
- يستمع الخصوم بحصانة الدفاع. (من أسباب الإباحة)

* واجبات الخصوم في الجلسة

- احترام المحكمة
- احترام الخصم الآخر
- احترام الشهود

بِسْمِ اللَّهِ

Bassam Alawi



ملخص الوصية الثامنة

الحضور والغياب

* أحكام حضور جميع الخصوم

- يوم الجلسة - يحضر جميع الخصوم، مدعين ومدعى عليهم، سواء منفردين أو متعددين، أو من يمثلهم.

- مهمة جلب الخصوم تكون عن طريق المحضرين وسعون أعوان القضاة
كما يقوم المحضرون بتوصيل صحيفة الدعوى.

- لا يوكل النائب غيره ما لم ينص على مقه في التوكيل، أو أصل شرعي.

- يجب على الوكيل أن يقرر حضوره عن موكله، وأن يودع صورة مصدقة من وثيقة وكالة لدى الكاتب المختص، أو يقرر الخصم الأصيل الوكالة في محضر الجلسة ويوقع على المحضر.

* موعد الحضور للجلسة

معناه، هو ما يحدده القاضي أو أعوانه من وقت لنظر الخصومة.

تحديده :- يعطى الموعد حسب أسبقية الاتصال بالحكمة.

لا تقل عن ٨ أيام للاختصاص العام

لا تقل عن ٤ أيام للمحكمة الجزائية، أحوال

ممكن أن تقصر إلى ٢ ساعة مع إبلاغ الشخص نفسه

- يراعى في مواعيد الحضور المدد المقررة في النظام

- أصحاب الأعداء يراعى عندهم وتنظر قضاياهم بعد

الفراغ من أصحاب المواعيد إذا أمكن ذلك

تابع - ملخص الوصية الثامنة

المختصون والعيان

* تعدد وكلاء الخصومة

- يجوز تعدد الوكلاء في الخصومة عن أحد طرفي الدعوى أو كليهما.

* تخلف الوكيل عند تقديم الوكالة أو استيفاء ما يلزم لها.

- بمعنى عدم تقديم الوكيل للوكالة أو أن الوكالة لا تخوله الإجراء المطلوب مثل مثل الإقرار، رد اليمين، توجب اليمين، الصلح، التنازل... التي تحتاج لوكالة خاصة.

- قد يكون تخلف الوكيل من وكيل المدعي أو وكيل المدعى عليه.

* وكيل المدعي: إذا لم يقدم وكالة في أول جلسة عد غائباً

إذا كانت الوكالة لا تخوله الإجراء المطلوب يفهم بإكمال الوكالة

المطلوبه في الجلسة التاليه، فإن لم يكمل المطلوب عد غائباً.

- عند اعتبار المدعي غائباً يتم تشطب الدعوى.

مادة ٥٥ فقرة ١

* وكيل المدعى عليه: إذا لم يقدم وكالة في أول جلسة مرافعه أو وكالة لا تخوله

الإجراء المطلوب.

في كلا الحالتين يؤجل إلى جلسة تاليه لإحضار الوكاله أو

إكمال النقص.

- عند اعتبار المدعى عليه غائباً في محاكم المحكمة في الدعوى ويكون الحكم غائبياً

في عهد المدعى عليه مادة ٥٧

* طرق إثبات الوكالة

١) توكيل صادر من الجهة المختصة

٢) ما يقدره الموكل أمام القاضي في ضبط القضية

٣) عتلى الجهات الحكومية في تفويض صادر من الجهة الحكومية

٤) الوكالة الصادرة من خارج السعودية فيجب تقديم يقرها من

الجهات المختصة (وزارة الخارجية، وزارة العدل) وترجم للغة العربية.

المضور والغيب

* أحكام غياب جميع الخصوم .

مادة 00

- إذا غاب المدعي عن جلسة ولم يتقدم بعذر تقبله المحكمة \Rightarrow تشطيط الدعوى

وله طلب استمرار النظر بالدعوى فإن غاب المدعي ولم يتقدم بعذر تقبله المحكمة

\Leftarrow تشطيط الدعوى ولا تسعع إلا بقرار من المحكمة العليا

* الجزاء الإبرائي في حالة غياب المدعي أو غياب جميع الخصوم هو شطيط الدعوى

وهذا الجزاء حقيقة موقع على المدعي لعدم جهته واهتمامه .

- تعد الخصومة غيابه بالنسبة للشخص الذي يصح افتراض جهله بالجلسة

* لا يتصور جهل المدعي لأنه هو رافع الدعوى

* يتحقق علم المدعي عليه إذا

ولو تخلف بعد ذلك يكون الحكم مضورياً	}	أعلن لشخصه
		حضر أي جلسة
		أودع مذكره بدفاعه

* في حال غياب المدعي عليه يوجب نظر الدعوى إلى جلسة تالية لإعادة إعلانه

فإن كان قد أعلن لشخصه أو قدم مذكره دفاع \Leftarrow تحاكم المحكمة بالدعوى ويكون

الحكم في حقه مضورياً .

* في حال غياب المدعي عليه يوجب نظر الدعوى إلى جلسة تالية لإعادة إعلانه

وغاب وكان لم يعلن لشخصه ولم يقدم مذكره دفاع \Leftarrow تحاكم المحكمة بالدعوى ويكون

الحكم في حقه غيبياً .

* شطيط الدعوى: هو رفع قيد الدعوى من جدول الجلسات

\Leftarrow الشطيط لا يؤثر على الإجراءات السابقة



تابع - ملخص الوحدة الثامنة

الحضور والغياب

* آثار شطب الدعوى :

- ١) يترتب على شطب الدعوى رفع قيدها من جدول الجلسات
- ٢) لا يؤثر شطب الدعوى على إجراءاتها السابقة بل يبني على ما سبقه
- ٣) منبذته متى أعيد السير فيها. ٣/٥٥

* أحوال شطب الدعوى :

مادة ٥٥

- ١) غياب المدعي عن أول جلسة بدون عذر مقبول \Rightarrow تشطب الدعوى وإذا طلب (تعميل) استمرار الدعوى وقبلت المحكمة ومدت جلسته وأعلنت الخصوم وتم بحضور المدعي \Rightarrow تشطب الدعوى ولا تسع إلا بقرار من المحكمة العليا.

٢) عدم مواصلة المدعي دعواه بعد وقفها :

مادة ٨٦

- ١) إذا وقف المدعي والمدعى عليه على وقف سير الدعوى القضائية مدة لا تزيد عن ستة أشهر جاز ذلك، وإن لم يعاود الخصوم السير فيها في العشرة أيام التالية لنهاية الأجل \Rightarrow عد المدعي تاركاً دعواه \Rightarrow فتشطب الدعوى

تابع - ملخص الوصدة الثامنة

المحضور والغياب

مادة ٥٦

* غياب المدعى ومحضر المدعى عليه

عند غياب المدعى ومحضر المدعى عليه فإن للمدعى عليه^① طلب عدم شطب الدعوى و^② الحكم في الدعوى. ويعر الحكم في هذه المدعى غائباً

مادة ٨٩

١/٥٦

تكون الدعوى صالحة للحكم بعد ضبط أقوال الخصوم والطلبات النهائية

مادة ٥٧

* غياب المدعى عليه ومحضر المدعى

يتحقق تبليغ المدعى عليه لشخصه إلى بلغ نفسه أو بلغ وكيله في الدعوى وما عدا ذلك وهو تبليغ لغير شخصه (مثل محل الإقامة، جهة الإدارة). ١/٥٧

① إذا غاب المدعى عليه عن الجلسة الأولى ولم يكن تبليغ لشخصه أو وكيله

توجد ربي جلسة تالية يعلن بها فإن غاب دون عذر مقبول ولم يبلغ لشخصه أو وكيله

فتحكم المحكمة ويكون الحكم غائباً في هذه المدعى عليه مادة ٥٧ فقرة ١

② إذا تبليغ المدعى عليه لشخصه أو وكيله

أو - أودع هو أو وكيله مذكرة دفاع

أو - حضر أي جلسة ~~معدومة~~

ثم غاب تحكم المحكمة ويكون الحكم محضورياً

في هذه المدعى عليه مادة ٥٧ فقرة ٢

مادة ٥٧ فقرة ٣

③ إذا لم يحضر المدعى عليه الذي ليس له مكان إقامه معروف أو مختار بعد إعلانه

حسب المادة ١٧ (على طريقه جهة الإدارة) تحكم المحكمة ويعر الحكم غائباً في هذه المدعى عليه.

④ عند تخلف المدعى عليه في المسائل الزوجية للمحكمة أن تأمر بإحضاره جبراً وفه منوادل النظام

مادة ٥٧ فقرة ٤

تابع - ملخص الوحدة الثامنة

الحضور والغياب

* غياب المدعى عليهم (تعدد المدعى عليهم) مادة ٥٨

- إذا تعدد المدعى عليهم، وكان بعضهم قد بلغ لشخصه وبعضهم الآخر لم يبلغ لشخصه
← وجب على المحكمة في غير الدعاوى المستعجلة تأجيل النظر في الدعوى الجلسة تالية.
لكن يبلغ من لم يتم تبليغه لشخصه. والحكم **مضوري** في حقه من تبليغ لشخصه.

- إذا تغيب من بلغ لشخصه، ومضرن لم يبلغ لشخصه ← تنظر الدعوى
و يحكم فيها و **الحكم مضوري** في حقهم جميعاً (المدعى عليهم).

- في الدعاوى المستعجلة ← لا تأجيل وتنظر الدعوى و يحكم فيها

* حالات بطلان الحكم

- إذا حضر الحكم على المدعى عليه دون أن يكون

1) قد أودع مذكرة برفاعه
2) قد أعلن لشخصه
3) لم يعاد إعلانه عن عدم حضوره
← الحكم يكون باطلاً له كان نزاهياً.

* المادة ٥٩ :- (في تطبيقه الأماكن السابقة، لا يعد غائباً والجلسة لم تنعقد -

من حضر قبل الموعد المحدد لانتهاء الجلسة بثلاثين دقيقة، على
أنه إذا حضر والجلسة ما زالت منعقدة فيد حاضرًا

- يعد حاضرًا من حضر } الجلسة لم تنعقد: قبل انتهاء الجلسة بـ ٣٠ دقيقة
الجلسة منعقدة: أي وقت والجلسة لازلت منعقدة.

تابع - ملخص الوحدة الثامنة

المحضور والغيب

مضافات المحكوم عليه غيبياً

المادة 70 *

- ① له الحق بالمعارضة على الحكم لدى المحكمة التي أصدرت الحكم .
- ② يقدم طلب المعارضة بمذكرة تتضمن رقم الحكم وتاريخه وأسباب المعارضة .
- ③ إذا غاب المعارض أو وكيله عن أول جلسة لنظر المعارضة ← سقوط الحق في المعارضة .
- ④ يمكن إيقاف الحكم المعارض عليه مؤقتاً بشرطين - إذا طلب المعارض ذلك في المذكرة
- الخشى وقوع ضرر جسيم يتعذر تداركه من تنفيذ الحكم .
- ⑤ يوقف نفاذ الحكم الغيابي إذا صدر حكم معارض للحكم الغيابي يقضي بإلغائه .

ملخص الوحدة التاسعة

الطلبات العارضة

* تعريف الطلبات العارضة:

- هي اللغة: جمع طلب وهو ما تطلبه من غيرك
- في الاصطلاح: كل طلب يحصل بعد السير في الخصومة، مما يبدئه أحد الأطراف إدخالاً أو تدفلاً أثناء نظر الدعوى - وله ارتباط بالدعوى الأصلية.
- إدخالاً: المدعى على المدعى عليه والرجعة.
- تدفعلاً: المدعى الاضماري والاختصاصي.

- الطلب الأصلي: هو الطلب الذي به تفتح الخصومة (ما ينص عليه المدعى في صحيفة دعواه).

* أقسام الطلبات:

- من جهة الطالب

- ① طلبات المدعى: قول يحدد به المدعى مبتغاه من الدعوى
- ② طلبات المدعى عليه: قول يحدد به المدعى عليه مبتغاه في إجابته على الدعوى
- ③ طلبات الداخل في الدعوى: قول يحدد به الداخل في الدعوى مبتغاه (مدعى افتحامي أو اختصامي)

- من جهة كونها أصلية أو عارضة أو تبعية

- ① الطلبات الأصلية: الطلبات التي يقرها المدعى أو المدعى عليه في ابتداء المرافعة وتفتح بها الدعوى
- ② الطلبات العارضة: الطلبات التي تطرأ بعد قيام الدعوى والسير فيها.
- ③ الطلبات التبعية: الطلبات التي تتبع الطلب الأصلي

- من جهة كونها موضوعية أو وقتية أو إجرائية:

- ① الطلب الموضوعي: الذي يتعلق بموضوع الحصة في الدعوى من إنشاء أو تعديل أو إلغاء.
- ② الطلب الوقتية: الطلب الطارئ الذي يعالج أمراً يتعلق بالدعوى بصفة مؤقتة من الحكم في النزاع.
- ③ الطلب الإجرائي: طلب يتعلق بسير الدعوى، مثل إبلاغ الخصوم أو طلب التأجيل.

تابع - ملخص الوحدة التاسعة

الطلبات العارضة .

* الفرق بين الطلب القابل والرفع الموضوعي .

- يتشابهان في أن كلا منهما - بهدف إرضاء المدعى - دون الحكم للمدعى بطلوبه .

الرفع الموضوعي : يوجه إلى ذات الجهة المدعى به ، يتقدم به المدعى عليه ضد دعوى المدعى .
الطلب القابل : الطلب الذي يتقدم به المدعى عليه إعمالاً لحقه بالدعوى
يعني = (المدعى يطلب طلبات و المدعى عليه يطلب طلبات أخرى مقابله) .

Apr. 10. 2017. mp3

* تنقسم الطلبات العارضة إلى طلبات عارضة مقدمة من المدعى عليه
طلبات عارضة مقدمة من المدعى .

* الطلبات العارضة المقدمة من المدعى عليه :-

① طلب المقاصة القضائية :

هي المقاصة اللازمة قضاءً إذا طلبها المدعى عليه في نظر القاضي في ثبوتها وأجرى المقاصة بينه وبين طلب المدعى بنفس مقدار الدينين أو بالقدر الأقل .

- شروطها : أن يكون لكل من طرفي المقتضى المقاصة دين للأخر في ذاته
أن يكون الدينان متساويين حلولاً أو تأجيلاً

- الفرق بين المقاصة القانونية و المقاصة القضائية :

- لهما نفس الشروط والاختلاف وجود نزاع يفصل فيه القاضي في المقاصة القضائية
في عدم وجود نزاع في المقاصة القانونية (أي أنها تقع بمجرد توافرها)

② طلب التعويض عن ضرر لحقه من الدعوى الأصلية :

- مثاله : طلب التعويض عن الدعوى الكيدية .

تابع - ملخص الوحدة التاسعة

الطلبات العارضة

* تابع الطلبات العارضة المعتمدة من المدعى عليه:

③ أي طلب يترتب على إجابته ألا يحكم للمدعى بطلباته أو يحكم له بها مقيداً .

- مثاله: طلب المدعى: تنفيذ العقد ← فيطلب المدعى عليه: فسخ العقد .

④ أي طلب يكون متصلاً بالدعوى الأصلية اتصالاً لا يقبل التجزئة .

- مثاله: في حالة حوادث السير - المدعى: يطلب تعويض عن الأضرار التي لحقت به

← المدعى عليه: يطلب تعويض عن الأضرار التي لحقت به .

⑤ ما تأذن به المحكمة مما يكون مرتباً بالدعوى الأصلية .

* طرق تقديم الطلبات العارضة

① الصحيفة: الطريقة المعتادة لرفع الدعوى (ويكتفى بالتبليغ قبل الجلسة يوم واحد)

② المشافهة: تقديم الطلب مشافهة في الجلسة في حضور الخصم ويثبت في محضرها .

* لا تقبل الطلبات العارضة بعد قفل باب المرافعة

* عند تقديم الطلب العارض مشافهة فإنه يسقط بسقوط صحيفة الدعوى الأصلية

لأن (الرفع يتبع الأصل) وذلك بعكس إذا ما قدم بصحيفة مستقلة فإنه

لا يسقط بسقوط صحيفة الدعوى الأصلية .

* يجوز تعدد الطلبات العارضة

* يخضع الحكم برفض الطلب العارض لطرق الاعتراض

تابع. ملخص الوحدة التاسعة

الطلبات العارضة

* شروط قبول الطلب العارض

① يكون الطلب مرتباً بالدعوى الأصلية في الموضوع أو السبب .

② ألا يكون الطلب العارض مناقضاً للطلب الأصلي .

③ أن يقدم الطلب العارض في وقته
وقته (بعد رفع الدعوى وقبل قفل باب المرافعة)

④ أن يكون قاضي الدعوى الأصلية مختصاً بسماع الطلب العارض .

- ويلزم أيضاً لقبول الطلب :

① المصلحة : الفائدة التي تعود على مرفق الدعوى (لا دعوى بلا مصلحة)

② الصفة : المصلحة الشخصية المباشرة ، وهي شرط لقبول الدعوى والاهتمام فيها

③ الأهلية : يجب أن يكون أهلاً للقيام بالتصرفات الشرعية ، لما ينتج عنه
من نتائج وأحكام شرعية .

تابع - ملخص الوصدة التاسعة

الطلبات العارضة

* الطلبات العارضة للمدعي :

- ① تصحيح الطلب الأصلي أو تعديل موضوعه
- ② ما يكون مكملًا للطلب الأصلي أو متعلّقًا به اتصالاً لا يقبل التجزئة. (مثل فواتر الدين) (مثل فواتر الدين) (مثل فواتر الدين)
- ③ ما يتضمن إضافة أو تغيير في سبب الدعوى مع بقاء الموضوع كما هو. (مثل مطالب بالملكية بسبب الشراء) (مثل فواتر الدين) (مثل فواتر الدين)
- ④ طلب الإجراء الأمر بإجراء تحفظي أو وقفي (النفقة المؤقتة) (على الميزان) (المطلقة)
- ⑤ ما تأذن المحكمة بتقديمه ويكون مرتبطاً بالطلب الأصلي.

- تصحيح الطلب الأصلي : مثاله : إذا مات المدعي عليه في المدعي تصحيح

طلبه بمطالبة ورثته بالشيء المتنازع عليه

مثال : طالب المدعي بتسليم العين وظهر له تلفها فله تصحيح الدعوى والمطالبة بالتعويض.

- تعديل الطلب الأصلي : يكون بالزيادة فيه أو النقص منه .

* الحكم في الطلبات العارضة :

① الحالة الأولى : وهي الأصل بأن تحكم في الطلب العارض والأصلي معاً .

② الحالة الثانية : تحكم في الدعوى الأصلية وتبقي الطلب العارض فيما بعد -

(لا يترتب على الطلبات العارضة إرجاء البت في الدعوى الأصلية متى كانت

صالحة للحكم فيها)

③ الحالة الثالثة : تحكم المحكمة في الطلب العارض قبل الحكم في الدعوى الأصلية .

الوحدة العاشرة:
النظام القانوني للطلبات العاجلة

أولاً: النظام القانوني للطلبات العاجلة أو المستعجلة المادة (205)

1. تعريف الدعاوى المستعجلة:

هي الدعاوى القضائية التي تتطلب اتخاذ إجراء وقتي، بشرط عدم التعرض لأصل الحقوق، والمراكز القانونية الموضوعية المتنازع عليها. (لأنه لو تعرض لأصل الحق يصبح قضاء عادي وليس مستعجل)

2. المراد بالقضاء المستعجل:

هو النظر في المنازعات التي يخشى عليها فوات الوقت. (إن القضاء المستعجل هو فصل مؤقت بصفة مستعجلة دون المساس بأصل الحق).

- طريقة رفع الدعوى المستعجلة:

- (أ) قد ترفع بإجراءات مستقلة.
- (ب) كما قد ترفع تبعاً لدعوى قضائية مرفوعة بالفعل أمام إحدى المحاكم. (كطلب عارض)

منازعات التنفيذ: لها قاضي يسمى قاضي التنفيذ يعتبر قاضي الأمور المستعجلة وهو الذي ينظر في كافة المنازعات الوقتية.

ثانياً: خصائص النظام القانوني للطلبات العاجلة

- 1) أنه نوع من القضاء، وتطبق عليه أحكام القضاء، ألا أنه لا يتقيد بالإجراءات العادية المطلوبة في التقاضي.
- 2) أنه فرع من القضاء المدني وقضاء الأحوال الشخصية.
- 3) أنه إلزامي وتنفذ أحكامه بقوة النظام.
- 4) يتعلق بالمسائل ذات الطبيعة العاجلة التي يخشى عليها من فوات الوقت، أو في المسائل التي تعتبر مستعجلة.
- 5) يُعتبر حكماً وقتياً إلى حين الفصل بأصل الحق.
- 6) أنه لا يمس أصل الحق بأي حال من الأحوال.
- 7) يؤدي إلى الحفاظ على الأوضاع القانونية القائمة واحترام الحقوق.

- ويترتب على ترك الدعوى الأصلية أو نقض الحكم الصادر فيها إلغاء الأوامر التحفظية والوقتية المستعجلة، الصادرة أثناء نظر الدعوى الأصلية أو قبلها، كالحجز التحفظي والمنع من السفر.

- في حال شطب الدعوى الأصلية أو قررت المحكمة وقفها، أو انقطع سير الخصومة (لوفاة المدعي، أو فقده الأهلية، أو زوال صفة النيابة عن كان يباشر الخصومة عنه) فللمدعى عليه التقدم للمحكمة بطلب لإلغاء الأوامر التحفظية والوقتية.

ثالثاً: أنواع الدعاوى أو الطلبات العاجلة

تشمل الدعاوى المستعجلة ما يلي:

- (1) دعاوى المعاينة لإثبات الحالة.
- (2) دعاوى منع التعرض للحيازة، ودعوى استردادها.
- (3) دعوى المنع من السفر.
- (4) دعوى وقف الأعمال الجديدة.
- (5) دعوى طلب الحراسة.
- (6) الدعاوى المتعلقة بأجرة الأجير اليومية.
- (7) الدعاوى الأخرى التي يعطيها النظام صفة الاستعجال.

(1) دعوى المعاينة لإثبات الحالة:

يتم من خلال دعوى المعاينة لإثبات الحالة إثبات واقعة يحتمل أن تصبح محل نزاع أمام القضاء، وتتوافر صفة الاستعجال في الدعوى إذا كان الإجراء قد قصد منه إثبات واقعة يحتمل ضياع معالمها إذا تركت وشأنها.

(2) دعوى منع التعرض للحيازة، ودعوى استردادها:

الحيازة: وضع اليد على الشيء والاستيلاء عليه.

ودعوى استرداد الحيازة: تكون عند التعرض للحيازة وهي تحت يد صاحبها بأي نوع من أنواع التعرض والتهديد.

(3) دعوى المنع من السفر.

(4) دعوى وقف الأعمال الجديدة: ويُطلق عليها (دعوى الحيازة الوقائية)

مطالبة قضائية يتقدم بها من يضرار بأعمال جديدة شرع فيها المدعى عليه في ملكه أو ما تحت يده بغير حق، من شأنها الإضرار بالمدعي.

لها شرطان:

- أ. أن تكون هذه الأعمال قد بدأت ولكنها لم تتم.
- ب. أن تكون هذه الأعمال التي بدأها المدعى عليه مضرّة بالمدعي.

5) دعوى طلب الحراسة:

الحراسة القضائية هي مطالبة قضائية بجعل الأموال المتنازع عليها من عقار أو منقول تحت يد أمين يحفظها أو يديرها عند الاقتضاء، يتم تعيينه من قبل ذوي الشأن باتفاقهم وإقرار المحكمة (الحراسة الاتفاقية)، وإلا عينته من قبلها إذا لم يتفق الخصوم عليه (الحراسة القضائية).

6) الدعاوى المتعلقة بأجرة الأجير اليومية:

إذا كان المدعي يطالب بتسليمه أجرته اليومية، ولا يدخل في هذه المطالب بالأجرة عن عقار أو عمل أجر شهري. بسبب أن العلاقة بين العامل وصاحب العمل أو بين المستأجر والمأجر تكون قصيرة ووقتية.

7) الدعاوى الأخرى التي يعطيها النظام صفة الاستعجال:

ويدخل فيها كل الدعاوى التي يخشى فيها من وجود الخطر المحدق بالحق، وعدم إمكان تداركه، ومن ذلك:

- **الحجز التحفظي:** وهو منع المدين من التصرف في أمواله حتى تنتظر الدعوى ويفصل فيها.
- **إشكال التنفيذ:** إذا حصل إشكال في التنفيذ بعد اتخاذ الإجراءات التحفظية لوجود عقبه.
- **طلب وقف نفاذ حكم غيابي:** في حال صدر حكم على المحكوم عليه غيابيًا، يجوز له أن يطلب من المحكمة الحكم على وجه السرعة بوقف نفاذ الحكم الغيابي.

ويدخل في الدعاوى المستعجلة كل ما يخشى عليه فوات الوقت، ومنها:

- طلب رؤية صغير أو تسليمه.
- طلب الحجر على المال.
- إثبات شهادة يخشى فواتها.

رابعاً: أهداف النظام القانوني للطلبات العاجلة ومواعيدها

(1) المحافظة على الأوضاع القانونية القائمة واحترامها:

القضاء الموضوعي (العادي)	القضاء المستعجل
يفصل في أصل الحق (الموضوع)	لا يحكم بأصل الحق
يقوم على التزام جانب التروي والتزيت	يبحث الأمور بحثاً ظاهرياً، نظره أولية

(2) المحافظة على مصالح المتنازعين:

النظام القانوني للمسائل العاجلة يعتبر مكملاً للقضاء العادي، فالقضاء العادي يفصل بين المتنازعين، ويظهر الحق وصاحبه، أما القضاء المستعجل فإنه يقوم بحفظ مصالح هؤلاء المتنازعين.

(3) احترام الحقوق الظاهرة:

يحافظ النظام القانوني للقضاء المستعجل على الحقوق الظاهرة، وفق الظاهر من الأحوال.

خامساً: مواعيد الحضور في الدعاوى المستعجلة ونقصها المادة (207)

- مدة الأربع والعشرين ساعة هي المدة الأقل لطلب الخصم، وتجوز الزيادة عليها عند الاقتضاء.
- يكون التبليغ في الدعاوى المستعجلة بالطرق المعتادة، وفي حال نقص الموعد عن أربع وعشرين ساعة، فيشترط أن يحصل التبليغ للخصم نفسه أو وكيله.
- إذا بلغ المدعى عليه لشخصه أو لغير شخصه، وكان التبليغ صحيحاً فلا يعاد التبليغ؛ بل تنظر المحكمة في الدعوى وتحكم فيها.

نقص ميعاد الحضور في الدعاوى المستعجلة:

يجوز نقص ميعاد الحضور في الدعاوى المستعجلة من أربع وعشرين ساعة، بشرطين:

أ. أن تكون هناك ضرورة يُقدَّرها القاضي:

وجود مسائل مستعجلة لا تتحمل التأخير، مثل إسعاف الخصوم.

ب. أن يأذن القاضي بذلك:

وذلك متى ما اقتنع القاضي بموجب المبررات التي أمامه فإنه يمكن له - نظاماً - أن يُصدر أمراً بنقص ميعاد

الحضور من أربع وعشرين ساعة.

وبناء على ما تقدم فإن للقضاء المستعجل شرطين:

(1) الاستعجال.

(2) عدم مساس قاضي الاستعجال بأصل الحق.

ونلاحظ على مواعيد الحضور وتقديم المذكرات في القضاء المستعجل ما يلي:

القضاء العادي	القضاء المستعجل	
أطول	أقصر	مواعيد الإعلان بالحضور
لابد يكون نهائي	واجبة النفاذ معجلاً	ما يتعلق بنفاذ الأحكام
30 يوم	15 يوم	ميعاد الاستئناف
تحوز قوة الشيء المحكوم فيه	لا تحوز قوة الشيء المحكوم فيه	الأحكام
لابد من توفر الصفة	توجد حالات يثبت فيها أن الخصم لا صفة له، ومع ذلك يتم قبول الدعوى منه	الصفة في رافع الدعوى
(خطأً ممكن في الإثنيين) لا تكفي أن تكون المصلحة محتملة	يكفي أن تكون المصلحة محتملة في حالتين حسب المادة(3): 1- الاحتياط لدفع ضرر 2- الاستيثاق لحق يخشى زوال دليله	المصلحة
يلزم إيداع مذكرة	لا يلزم إيداع مذكرة	إذا أنقص ميعاد الحضور
تأجل في بعض الحالات	لا تأجل	تأجيل نظر الدعوى

سادساً: طرق تبليغ مواعيد الحضور للدعوى المستعجلة

- 1) يكون تبليغ مواعيد الحضور بالطرق المعتادة عن طريق المدعي أو المحضر وتبلغ للخصم.
- 2) لكن إذا أنقص الميعاد عن أربع وعشرين ساعة فلا بد أن يكون التبليغ لشخص المدعى عليه، أو وكيله في الدعوى نفسها.

سابعاً: الحماية القضائية الوقتية

يتم الحصول على الحماية القضائية الوقتية في المسائل ذات الطبيعة العاجلة بإحدى طريقتين:

1. طريق الأوامر القضائية:

وطريق إصدار الأوامر القضائية يكون بخطاب من غير دعوى قضائية أو خصومة، وذلك على سبيل المثال لا الحصر وهما:

- الحجز التحفظي.
- المنع من السفر.

2. الدعوى المستعجلة:

والدعوى المستعجلة هي التي تجري في سائر المسائل المستعجلة، وهذه الدعوى - عدا المنع من السفر والحجز التحفظي - تجري فيها المرافعة القضائية قبل إصدار الأمر بالإلزام.

ثامناً: المحكمة المختصة بالفصل في الطلبات العاجلة المادة (205)

- الطلبات العاجلة إذا قدمت طلباً مستقلاً قبل المنازعة في الموضوع اختصت به المحكمة المختصة بنظر الموضوع اختصاصاً مكانياً أو نوعياً.
- أما إذا نظر مع الدعوى في الموضوع، أو أثنائها، طلب عارض فإن المحكمة التي نظرت الموضوع هي التي تنتظره.

الوحدة الحادية عشرة: الدفع

أولاً: دفع الدعوى القضائية في نظام المرافعات الشرعية

تعريف الدفع لغة: دفع الشيء: نحاه وأزاله بقوة، ويقال: دفع القول: رده بالحجة.

تعريف الدفع اصطلاحاً: (جميع وسائل الدفاع التي يجوز للخصم أن يستعين بها ليجيب على دعوى خصمه بقصد تفادي الحكم لخصمه بما يدعيه، سواء كانت هذه الوسائل موجهة إلى الخصومة أو بعض إجراءاتها، أو موجهة إلى أصل الحق المدعى به أو سلطة الخصم في استعمال دعواه منكرًا إياها)

مفهوم الدفع في النظام:

- (قول يأتي به المدعى عليه لمواجهة دعوى المدعي، وأن الدفع هو وسيلة المدعى عليه في دفع الدعوى).
- ورغم أن الدفع هو: وسيلة جائزة في حق المدعى عليه لمواجهة دعوى خصمه، فإنه يعتبر دعوى في حد ذاته.
- اشترط النظام لدعوى الدفع ما اشترطه للدعوى الأصلية

ثانياً: الدفع بعدم القبول

- الدفع بعدم القبول هو الدفع الذي يطال الدعوى من حيث إنكار وجودها لعدم توافرها على شروط سماعها، وهي الشروط الخاصة بالصفة والأهلية والمصلحة والحق في رفع الدعوى (موانع رفع الدعوى).
- الدفع بعدم القبول لا يتعلق بإجراءات الدعوى ولا بموضوعها وإنما يتعلق بشروط سماعها.
- في النظام السعودي الدفع بعدم القبول متعلق بالنظام العام. (تحكم به المحكمة من تلقاء نفسها، يجوز تقديمه في أي وقت حتى بعد الدفوع الموضوعية).
- ولكن توجد حالات للدفع بعدم القبول لا يكون فيها متعلقاً بالنظام العام. (معلومة إضافية خارج الكتاب)
- الحكم الذي يصدر بقبول الدفع بعدم القبول هو حكم قطعي له حجية بالنسبة للمحكمة التي أصدرته، بحيث لا يجوز تجديد الدعوى أمامها إلا بعد تصحيح الشرط الذي اختلف، ويتم استئنافه ويبقى لجهة الاستئناف صلاحية تقدير هذا الحكم بحيث قد تؤيده أو تلغيه أو تتصدى للفصل في الموضوع أو تحيله لنفس الجهة التي أصدرته. (كلام غير صحيح)
- الصحيح أنه يوجد خلاف على الدفع بعدم القبول هل هو دفع شكلي أم موضوعي
 - إذا اعتبرناه شكلي واستأنف الحكم فإن محكمة الاستئناف تؤيده أو تلغيه ولا تتصدى للموضوع وتعيده إلى محكمة الدرجة الأولى.
 - إذا اعتبرناه موضوعي واستأنف الحكم فإن محكمة الاستئناف تؤيده أو تلغيه وتتصدى للموضوع وبذلك تكون حرمت الخصم من درجة من درجات التقاضي.

(إضافة من الدكتور) ↓

رفض الدعوى	عدم قبول الدعوى
تقبل الدعوى لتوفر شروطها ولكن ترفض طلباتها	لا تقبل الدعوى ابتداءً لعدم توفر شروط سماعها
توجد قاعدة قانونية تحمي الحق المدعى به	لا توجد قاعده قانونيه تحمي الحق المدعى به
المصلحة المنظورة هنا (المصلحة الموضوعية) المصلحة في طلبات الدعوى	المصلحة المنظورة هنا المصلحة في رفع الدعوى

ثالثاً: خصائص الدفع (هذه خصائص الدفع الموضوعي في الفقه الإسلامي)

- بما أن الدفع دعوى فإنه يستلزم بالتالي أن تتوافر فيه جميع الشروط المطلوب توافرها لصحة الدعوى.
- يجوز إثارة دعوى الدفع بعدم القبول، قبل الحكم أو بعده.
- المقصود من الدفع إبطال دعوى المدعي أو دفع خصومة المدعى عليه.
- يثار الدفع في مجلس القضاء، أي دفع خارج مجلس القضاء لا أثر له.
- يقبل الدفع من المدعى عليه بالذات، وممن يمثل المدعى عليه كالوكيل، أو من شخص آخر يعود ضرر الدعوى عليه.
- الدعوى هي إضافة الحق للنفس، أما الدفع فهو نفي صحة إضافة الحق للمدعي، أو نفي صحة توجه الخصومة للمدعى عليه.

الشروط الواجب توفرها ليكون الادعاء صحيحاً (الثالوث) (إضافة من الدكتور)

- 1) الشكل النظامي
- 2) إجازة اللجوء إلى القضاء
- 3) الوقوف على الحق

رابعاً: أنواع الدفوع في نظام المرافعات الشرعية السعودي

أنواع الدفوع من جهة موضوعها:

الدفوع من جهة موضوعها ثلاثة أنواع هي:

- 1) دفع الدعوى (الدفع الموضوعي).
- 2) دفع الخصومة (الدفع بعدم قبول الدعوى).
- 3) الدفع الاجرائي (الدفع الشكلي).

ونتناول هذه الدفوع بالشرح على النحو التالي:

أولاً: دفع الدعوى (الدفع الموضوعي)

- المراد به: قول يقرره المدعى عليه للرد على دعوى المدعي في موضوعه.
- تلك الدفوع التي توجه إلى الحق المدعى به في ذاته، إما بالانكار أو بالوفاء أو بالمخالصة.
- يمكن أن يأخذ الدفع وضعاً إيجابياً أو سلبياً. (الإيجابي: يقدم دليل على دفعه، السلبي: مجرد انكار دون دليل)

قواعد الدفوع الموضوعية:

يخضع الدفع الموضوعي من حيث ترتيب إبدائه والحكم فيه إلى مجموعة من القواعد، نذكرها فيما يلي:

- 1) يجوز إبداء الدفع الموضوعي في أية مرحلة تكون عليها الإجراءات.
- 2) يستتفد الحكم الصادر في الدفع الموضوعي سلطة المحكمة بالنسبة لموضوع الدعوى.
- 3) يعتبر الحكم الصادر في الدفع الموضوعي فاصلاً في الموضوع. (فقرة 2 و 3 نفس المضمون)

ثانياً: دفع الخصومة: (الدفع بعدم قبول الدعوى)

- المراد به: قول يأتي به المدعى عليه رداً على الدعوى ليدفع به الخصومة بما يردّها عنه دون التعرض لموضوع الدعوى بتصديق أو تكذيب.
- الدفع بعدم القبول لا يوجه إلى أصل الحق المدعى به، ولا إلى إجراءات الدعوى، وإنما يوجه إلى سلطة الخصم في ممارسة الدعوى وإلى سلطة القاضي في نظرها.

ثالثاً: الدفع الإجرائي (الدفع الشكلي)

- المراد به قول يقرره المدعى عليه يطعن به في أحد من إجراءات الدعوى يتوصل به إلى بطلان الإجراء أو وجوب إعادته على الوجه الصحيح.
- مثال: بطلان صحيفة الدعوى، عدم الاختصاص المكاني.

خامساً: أنواع الدفوع من جهة وقتها

تتنوع الدفوع من جهة وقتها لنوعين:

- **الدفوع المؤقتة:** وهي الدفوع المحددة بوقت، فيجب إيدائها قبل أي طلب أو دفاع في الدعوى، وإلا سقطت. **(هي الدفوع الشكلية)**
- **الدفوع المطلقة:** وهي التي يجوز إيدائها في أي مرحلة من مراحل الدعوى، غير مقيدة بوقت أو مرحلة فيها. **(هي الدفوع الموضوعية) أو الشكلية المتعلقة بالنظام العام.**

والدفوع المؤقتة ما حدد لها وقت تقدم فيه وتفوت بمضيه: المادة (75)

- يجب إيدائها قبل أي طلب أو دفاع في الدعوى، أو دفع بعدم القبول، وإلا سقط الحق فيما لم يبد منها
- أمثلتها: (الدفع ببطلان صحيفة الدعوى، أو بعدم الاختصاص المكاني، أو بإحالة الدعوى إلى محكمة أخرى لقيام النزاع نفسه أمامها أو لقيام دعوى أخرى مرتبطة بها).
- لا يتحقق الدفع بالإحالة للارتباط إلا مع اتحاد الدعيين في الموضوع أو السبب، تبرر جمعهما في دعوى واحدة أمام قاضٍ واحد والحكم فيها معاً.

الدفوع المطلقة: المادة (76)

- الدفوع المطلقة: هي التي لم يحدد لها وقت تقوت بمضيه؛ بل تسمع في أي مرحلة تكون فيها الدعوى، وهي دفوع يحكم بها قاضي الدعوى من تلقاء نفسه، ولو لم يطلب الخصم ذلك.
- أمثلتها:

- الدفع بعدم الاختصاص النوعي. **(دفع شكلي ولكن متعلق بالنظام العام)**
- الدفع بعدم قبول الدعوى. **(ليس دفع شكلي ولا موضوعي ولكنه متعلق بالنظام العام).**
- الدفع بعدم سماع الدعوى. **(لسبق الحكم فيها، لانتهاء الميعاد..)**

سادساً: الفصل في تنازع الاختصاص وإحالة الدعوى إلى المحكمة المختصة المادة (77) (78)

- تحكم المحكمة في الدفوع المؤقتة والدفوع المطلقة على استقلال، ما لم تقرر ضمهما إلى موضوع الدعوى، وعندئذ تبين ما حكمت به في كل من الدفوع والموضوع.
- يجب على المحكمة إذا حكمت بعدم اختصاصها واكتسب الحكم القطعية أن تحيل الدعوى إلى المحكمة المختصة وتعلم الخصوم بذلك.

الاختصاص في اصطلاح القانون:

- الاختصاص: هو ما لجهة قضائية من سلطة أو صلاحية للفصل في المنازعات.

تنازع الاختصاص:

ويقصد به اختلاف بين قضائيين في شأن اختصاص كل منهما بنظر دعوى معينة، أي بقيام دعوى أمام محكمتين، إحداهما مختصة والأخرى غير مختصة.

سابعاً: الفصل في تدافع الاختصاص المحلي أو الموضوعي أو لأجل الارتباط

نصت المادة 1/78 من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية السعودي لعام 1435هـ على التالي:

(إذا رفعت القضية للدائرة، ورأت أنها غير مختصة فيكون نظرها وفقاً للأحوال الآتية:

- إذا رأت الدائرة عدم اختصاصها الولائي بنظر القضية فتحكم بذلك، وفي حال التنازع في الاختصاص فيفصل فيه وفقاً للمادة 27 من نظام القضاء.
- إذا رأت الدائرة عدم اختصاصها النوعي بنظر القضية وأنها من اختصاص دائرة ذات اختصاص نوعي آخر -سواء في المحكمة نفسها أم في محكمة أخرى- فتحكم بعدم الاختصاص فإذا اكتسب الحكم القطعية -بمضي المدة دون تقديم اعتراض أو تأييده من محكمة الاستئناف- فتحيلها إلى المحكمة أو الدائرة المختصة وإذا رأت الأخيرة عدم اختصاصها فتحكم بذلك، وبعد اكتسابه القطعية يرفع للمحكمة العليا للفصل فيه وما تقرره يكون ملزماً.
- إذا رأت الدائرة عدم اختصاصها بنظر القضية، وأنها من اختصاص دائرة أخرى في المحكمة نفسها ومماثلة لها في الاختصاص النوعي فعلى من أحيلت إليه أولاً أن يبعث بكتاب إلى الدائرة المختصة، فإن عادت إليها ثانياً ولم تقتنع حكمت بعدم اختصاصها، ورفعته وجوباً إلى محكمة الاستئناف للفصل في ذلك، وما تقرره يكون ملزماً.
- إذا حصل التدافع في الاختصاص بين دائرتين في محكمة الاستئناف أو في المحكمة العليا فيفصل فيه رئيس المحكمة -بحسب الأحوال- وما يقرره يكون ملزماً.
- إذا كان التدافع بين المحكمة وكتابة العدل، فترفع الأوراق إلى المحكمة العليا للفصل فيه، وما تقرره يكون ملزماً).

قواعد الاختصاص المحلي

- هي قواعد توزيع الدعاوى على محاكم جهة القضاء الشرعي توزيعاً جغرافياً.
- قواعد الاختصاص المحلي لا تتعلق بالنظام العام، ويجوز الاتفاق على مخالفتها.
- يجب ابداء الدفع بعدم الاختصاص المحلي قبل البدء في المرافعة في الدعوى، أما بعد المرافعة فلا يحق للمتخاصمين الدفع به.
- وضعت للتيسير على المتقاضين.

الوحدة الثانية عشرة: عوارض الخصومة

أولاً: مفهوم عوارض الخصومة وأهميتها

- قد تتعرض الخصومة المدنية لمجموعة من العوارض أو الطوارئ التي يكون من نتيجتها توقف السير فيها حتى يزول هذا الطارئ فتعود للاستمرار في السير مرة ثانية، وقد لا تعود لهذا السير فينفتح المجال لإعمال جزاءات إجرائية أخرى.
- بعض الفقهاء أطلق لفظ العوارض على كل من يعترض سير الخصومة، وقسمها إلى
 - عوارض عامة: تؤدي إلى زوال الخصومة
 - عوارض خاصة: تؤدي إلى وقف الخصومة مؤقتاً
 - عوارض خاصة: تؤدي إلى زوال الخصومة نهائياً دون الفصل في الموضوع.
- **المفهوم الضيق لعوارض الخصومة:** ويحصر عوارض الخصومة فيما يسمى الخصومات العارضة، وهي (الطلبات العارضة والتدخل).
- **المفهوم الواسع:** ويشمل كافة الوقائع التي من شأنها التأثير على الخصومة أيًا كانت طبيعتها أو مصدرها أو الغرض منها، و يندرج تحته ما يأتي:
 1. الدفوع بكافة أنواعها.
 2. عوارض متعلقة بالإثبات.
 3. عوارض موسعة لنطاق الخصومة (الطلبات العارضة والتدخل).
 4. عوارض مؤثرة في سير الخصومة (الوقف، والانقطاع).
 5. عوارض منهيّة للخصومات (سقوط الخصومة وتركها).
 6. عوارض متعلقة بالقاضي (الرد، والمخاصمة).
- **المفهوم الوسيط:** العوامل والأحداث التي تحيد بالخصومة عن سيرها الطبيعي نحو الفصل فيها، فتؤدي إما إلى وقفها أو انقطاعها بغير حكم فيها.

وبالتالي نجد أن هناك عوارض عامة تؤدي إلى زوال الخصومة بأكملها دون صدور حكم في الموضوع هي: **(مطلوب**

خمسة منها)

1. بطلان صحيفة الدعوى:

صحيفة افتتاح الدعوى هي الأساس الذي يبنى عليه الإعلان وصدور الحكم، فإن بطلان هذه الصحيفة يؤدي إلى زوال الحكم الصادر في هذه الدعوى إذا كان قد صدر. **(في حالة كان هذا الدفع الشكلي متعلق بالنظام العام يؤدي الى زوال الحكم، ولكن كدفع شكلي لا يؤدي الى زوال الحكم)**

2. التنازل عن الحق الموضوعي بعد رفع الدعوى:

إذا قام المدعي بالتنازل عن الحق بعد رفع الدعوى لأي سبب كان، فإن مؤدى ذلك أن تنقضي الدعوى وتزول الخصومة دون صدور حكم في الموضوع.

3. اتحاد الذمة:

إذا توفي المدعي وورثته المدعى عليه في الحق الذي كانت الدعوى قد رُفعت لحمايته، في مثل هذه الحالة تنقضي الخصومة ويحكم بانقضاء الدعوى.

4. وفاة الخصم في الدعوى المتعلقة بالشخصية قبل صدور الحكم:

مثال ذلك دعوى الطلاق المرفوعة من الزوجة ضد زوجها فإذا توفيت الزوجة قبل صدور الحكم فإن الخصومة تنقضي لزوال الخصم.

5. الحكم بعدم قبول الدعوى:

مثل هذا الحكم يترتب عليه زوال الخصومة لتخلف شرط من شروط قبول الدعوى.

6. زوال الحق الموضوعي المتنازع عليه لسبب أجنبي عن الخصم:

ويترتب على ذلك زوال الدعوى وانقضاء الخصومة.

7. الحكم بعدم الاختصاص والإحالة: (لا تزول الخصومة بل تحال للمحكمة المختصة)

وذلك في حال تم رفع دعوى إلى محكمة غير مختصة، فإن المحكمة تحكم بعدم اختصاصها وعليها أن تُحيلها إلى المحكمة المختصة وفق قواعد الاختصاص الواردة في النظام.

8. إذا تصالح الخصوم:

وتزول الخصومة في هذه الحالة لعدم الحاجة إليها في الأحوال التي يتصالح فيها الخصوم، ويتم إثبات ذلك في محضر الجلسة.

تعريف العوارض:

العارض: ما اعترض في الأفق فسده.

يستعمل العارض لعدة معانٍ

- المقابلة
- الظهور
- المنع

ثانياً: مفهوم عوارض الخصومة في الفقه الإسلامي (حسب كلام الدكتور ليس له علاقة بإجراءات التقاضي)

ما يعرف بوقف الخصومة لم يكن معروفا لدى الفقه الإسلامي، وحين تكلم الفقهاء عن هذا الموضوع اقتصرنا على إشارات تكون تحت قاعدة أو ضابط معين، والسبب أنه لا يوجد لدى الفقهاء تعريف لهذا اللفظ، ويرجع ذلك لسببين.

السبب الأول: أن التنظيم الإجرائي الذي سنّته التنظيمات الوضعية في سير الخصومة لم يكن موجوداً بهذا التعقيد، ولذلك لم يعرفوا أمثال وقف الخصومة ونحو ذلك، وبالتالي لم يبحثوا في هذه الإجراءات لأنهم لم يعرفوها.

السبب الثاني: أن حالات الانقضاء الإجرائي المعروفة بالتنظيمات الحديثة كجزاءات ليست مجدية في الفقه الإسلامي، الذي لا يتبع في رفع الدعوى ولا السير فيها أسلوباً طويلاً في كثرة إجراءاته؛ ولكنها مجدية في هذه التنظيمات الحديثة التي تتبع هذا الأسلوب، وإن كانت قواعد الشريعة وأحكامها لا تمنع من تنظيم هذا العارض بهذا الوضع.

ثالثاً: مفهوم وقف الخصومة في نظام المرافعات الشرعية السعودية لعام 1435هـ

وقسم النظام العوارض إلى قسمين:

- العوارض الإجرائية. = (الوقف و الانقطاع)
- العوارض الموضوعية. = (الوفاء، التنازل عن الحق)

رابعاً: وقف الخصومة وانقطاعها

المراد بوقف الخصومة:

هو تأجيل السير في الدعوى إلى أمدٍ من المحكمة (قاضي الدعوى) من تلقاء نفسه أو بناء على طلب الخصوم لسبب يقتضي ذلك.

أقسام وقف الخصوم من جهة اتفاق الخصوم عليه أو أمر المحكمة به:

ينقسم من هذه الجهة لقسمين هما:

1. الوقف الاتفاقي: المادة (86)

- المراد به: وقف سير الخصومة إلى أمدٍ باتفاق الخصوم، وإقرار المحكمة لهم. شروطه:

- اتفاق الخصوم
- ألا تزيد المدة عن 6 شهور
- إقرار المحكمة بهذا الاتفاق

- لا يؤثر الوقف الاتفاقي على أي موعد حتمي حدده القانون لمباشرة الإجراء.
- إذا طلب أحد الخصوم تعجيل الخصومة قبل انتهاء المدة المتفق عليها، له ذلك ولكن بشرط موافقة الخصم الآخر.
- إذا لم يتم تعجيل الدعوى خلال 10 أيام من نهاية المدة المتفق عليها يعتبر المدعي تاركا دعواه.

2. الوقف القضائي (الوقف التعليقي): المادة (87)

- المراد به: وقف سير الخصومة بناء على قرار من المحكمة (قاضي الدعوى) من تلقاء نفسها.

المادة (87) {إذا رأت المحكمة تعليق حكمها في موضوع الدعوى على الفصل في مسألة أخرى يتوقف عليها الحكم، فتأمر بوقف الدعوى، وبمجرد زوال سبب التوقف يكون للخصوم طلب السير في الدعوى}.

❖ وضع النص مبدأ عام للوقف القضائي وهو عند تعلق الفصل في مسألة بالفصل في مسألة أخرى.

أسباب الوقف القضائي للدعوى: (الصحيح أنها أمثلة من عمل الفقهاء)

- أن يتوقف الحكم في موضوعها على الفصل في مسألة أخرى. (هذا هو المبدأ والباقي أمثلة)
- إذا طعن الخصم في ورقة مقدمة للإثبات، وذلك لأغراض التحقق في التزوير بدعوى فرعية، فتوقف الدعوى الأصلية حتى انتهاء الدعوى الفرعية.
- إذا تعلق الدعوى بشخص يجب إدخاله فيها.
- إذا لم يستجب المدعي لإجراء معين يتطلبه السير في الدعوى ولا يتم إلا من قبله.
- انتظار أحد أطراف الدعوى لحضوره حتى يحلف اليمين في الدعوى.

الآثار المترتبة على وقف الخصومة:

- 1) تبقى الخصومة قائمة رغم توقفها، وتظل الإجراءات المتخذة، وبمجرد انتهاء حالة الوقف بزوال سببه يعاد السير في الخصومة من النقطة التي وقفت عندها مع الاعتداد بكل الإجراءات السابقة لحالة الوقف.
- 2) تبقى الخصومة راکدة رغم قيامها، ويترتب على ذلك:
 - كل إجراء يتخذ خلال فترة الوقف يعتبر باطلا، ولو كان القصد منه تعجيل الخصومة، وذلك باستثناء بعض الإجراءات التحفظية، إذا اقتضت ذلك.
- توقف المواعيد الإجرائية؛ حيث لا بد من سريان الميعاد أثناء فترة الوقف إذا لم يبدأ بعد، أما إذا كان الميعاد قد بدء قبل حالة الوقف ولم ينته فإنه يقف سريانه ويستأنف بعد انتهاء الوقف. (غير صحيح لأنه يناقض نفسه)

خامساً: انقطاع الخصومة:

- انقطاع الخصومة: هو عدم السير فيها بحكم القانون بسبب عارض يطرأ في حالة مركز أحد الخصوم أو من يمثله قانوناً.
- والسبب العارض:
 - قد يتصل بأحد الخصوم، ويمس بمركزه القانوني كحالة وفاة أحد الخصوم أو فقدان أهليته.
 - قد يتصل بالشخص الذي ينوب عنه في الخصومة كحالة فقدان صفته كنائب عن صاحب الحق في الدعوى لأي سبب كان.
- انقطاع الخصومة يوقف سير الدعوى بقوة القانون (بقوة القانون=القاضي ليس له سلطه تقديرية) ولكنه غير متعلق بالنظام العام. (لأنه حسب المادة 3/90 الدفع ببطلان الإجراءات التي حصلت أثناء الانقطاع لا يجوز التمسك به إلا لخلف من قام به سبب الانقطاع، إذن هو بطلان نسبي)

أسباب انقطاع الخصومة: المادة (88)

إذا لم تكن الدعوى قد تهيأت للحكم في موضوعها فإنها تنقطع إذا حدث لها سبب من أسباب الانقطاع، أسباب الانقطاع في سير الدعوى هنا على سبيل الحصر، وهي:

- (1) وفاة أحد الخصوم.
- (2) زوال صفة النيابة عن من كان يباشر الخصومة عنه. (باستثناء إذا كان النائب محامي، يمهل الخصم 15 يوم لتعيين محامي آخر)
- (3) فقد الأهلية الذي يعتبر من تاريخ حصوله لا من تاريخ علم المحكمة.

الآثار المترتبة على انقطاع الخصومة: المادة (90)

- (1) وقف جميع المواعيد.
- (2) بطلان جميع الإجراءات التي تحصل أثناء الانقطاع.

العلة من انقطاع الخصومة

- شرع انقطاع الخصومة لاحترام مبدأ المواجهة بين الخصوم.
- مبدأ المواجهة بين الخصوم: يقضي بأن أي إجراء من إجراءات الخصومة لا بد أن يتم في مواجهة الخصم المتخذ ضده هذا الإجراء، لكي يتمكن من الدفاع عن نفسه.
- إذا كانت الدعوى مهياًة للحكم فيها فلا تنقطع الخصومة وإن توفر سبب انقطاعها.
- يستأنف السير في الدعوى بناء على طلب أحد الخصوم بتكليف يبلغ حسب الأصول إلى من يخلف من قام به سبب الانقطاع.
- يستأنف السير في الدعوى إذا حضر الجلسة المحددة للنظر فيها خَلْفُ من قام به سبب الانقطاع.

سادسا: ترك الخصومة

- ترك الخصومة بأن يقوم المدعي بالتنازل عن مجموعة الأعمال الإجرائية المكونة للخصومة، مع احتفاظه بأصل الحق الموضوعي وحقه في الدعوى القضائية.
- يعتبر ترك الخصومة أحد مظاهر مبدأ سيادة الخصوم في الخصومة المدنية.

طرق إجراءات ترك الخصومة: المادة (92)

1. تبليغ يوجه إلى الخصم.
2. تقرير يودع لدى الكاتب المختص في المحكمة.
3. بيان صريح في مذكرة موقع عليها منه.
4. إبداء الطلب شفويا في الجلسة وإثباته في ضبطها. (ولا يكون التترك بعد إبداء المدعى عليه دفوعه إلا بقبوله)

شرط ترك الخصومة:

- يجب أن يكون من شخص تتوافر له أهلية التقاضي.
- وإذا صدر التترك من وكيل وجب أن يكون مفوضا تفويضا خاصا في ذلك.

الفرق بين ترك الخصومة والنزول عن الحق:

النزول عن الحق	ترك الخصومة
يمكن حدوثه قبل أو بعد نشأة الخصومة	لا يكون إلا بعد نشأة الخصومة
ممكن في مجلس القضاء أو خارجه	لا يكون إلا في مجلس القضاء
يسقط معه الحق في الدعوى	لا يسقط به الحق في رفع الدعوى مجددا

الوحدة الثالثة عشرة: إجراءات الجلسات

أولاً: إجراءات الجلسات ونظامها

المقصود بالجلسة:

- **الجلسة:** الفترة الزمنية التي تجلسها هيئة المحكمة في المكان الذي يخصص لذلك لنظر القضايا.
- يلزم القاضي بأن يسأل المدعي عن هذه الدعوى حتى تتحرر لديه وتكون مقبولة قضائياً. **المادة (66)**
- إذا امتنع المدعي عن تحرير الدعوى وإجابة سؤال القاضي، يصرف النظر عن الدعوى لعدم تحريرها
- إذا حدد المدعي دعواه بعد صدور الحكم بصرف النظر عنها لامتناعه أو عجزه عن تحريرها فتختص بنظرها الدائرة التي أصدرت الحكم ولو اكتسب القطعية.

قائمة الدعاوى: (جدول القضايا)

- **قائمة الدعاوى:** جدول القضايا مرتباً حسب الساعة، تعلق صورتها في اللوحة المعدة لذلك على باب قاعة المحكمة. **المادة (62)**

المادة (61)

- ✚ يجب أن يحضر جلسات المرافعة في القضية العدد اللازم نظاماً من القضاة.
- ✚ إن لم يتوافر العدد اللازم فيكلف رئيس المحكمة أحد قضااتها لإكمال النصاب.
- ✚ إن تعذر ذلك فيكلف رئيس المجلس الأعلى للقضاة من يكمل النصاب.
- ✚ لرئيس المحكمة أن يكمل النصاب في حالة كانت المحكمة مكونة من أكثر من قاضي.
- ✚ أما إذا كانت المحكمة مكونة من قاضي فرد فالرئيس المحكمة أن يتولى نظر الدعوى في حالة غياب القاضي، أو يكلف أحد قضاة المحكمة بذلك.

علنية الجلسات وسريتها:

- **علنية الجلسات:** أن تنظر الدعوى في جلسة علنية يحضرها عامة الناس والخصوم والشهود.
- وتكون المرافعة شفوية، على أن ذلك لا يمنع من تقديم الأقوال أو الدفوع في مذكرات مكتوبة
- يمكن أن تكون الجلسة سرية في حالات: **المادة (64)**
 - محافظة على النظام والأمن العام.
 - مراعاة للآداب العامة.
 - مراعاة لحرمة الأسرة.

الضوابط التي تنظم الجلسة:

- تكون مدة الجلسة ثلاثين دقيقة، ويجوز الزيادة عليها بحسب نظر الدائرة.
- قائمة الدعاوى، تشمل: اسم المدعي والمدعى عليه كاملاً، ووقت الجلسة ومدتها، وللدائرة عدم ذكر الاسم كاملاً إذا اقتضت المصلحة ذلك.
- تكون المناداة بأي وسيلة يتحقق بها إعلام الخصوم بانعقاد الجلسة.
- على من يحضر في قاعة المحكمة احترام هيئة المحكمة.

مبادئ عامة تراعى بالجلسة:

الأول: علانية الخصوم

الأصل أن تكون المرافعة علنية، إلا إذا رأت المحكمة من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الخصوم إجراءها سرية للمحافظة على النظام العام أو مراعاة للأداب العامة أو لحرمة الأسرة.

الثاني: حرية الدفاع والمناقشة

- يجب الاستماع إلى أقوال الخصوم حال المرافعة، ولا تجوز مقاطعتهم إلا إذا خرجوا عن موضوع الدعوى.
-

ثانياً: شفوية المرافعة وكتابتها المادة (65)

- الأصل في المرافعة أن تكون شفوية، على أن ذلك لا يمنع من تقديم الأقوال أو الدفوع في مذكرات مكتوبة تتبادل صورها بين الخصوم، على أن يحفظ الأصل في ملف القضية.

محضر الجلسة:

- لكل جلسة من جلسات المحاكم محضر يحرره كاتب الجلسة، ويثبت في المحضر جميع ما دار في الجلسة وما حدث من وقائع.
- يعتبر محضر الجلسة ورقة رسمية له حجية الأوراق الرسمية في الإثبات، ولا يجوز دحض ما جاء فيه إلا بالادعاء بالتزوير.

النكول عن الجواب على الدعوى: (الصحيح: موقف المدعى في الجواب على الدعوى)

ويكون الجواب على الدعوى بأربعة أوجه وهي:

- الجواب على الدعوى بإقرار أو إنكار من دون أي دفع آخر.
- الجواب على الدعوى بإقرار مع الدفع بالإبراء ونحوه، مما يسقط الدعوى عند ثبوته، ويسمى: الدفع الموضوعي.
- الجواب على الدعوى بدفع الخصومة.
- النكول عن الجواب على الدعوى. المادة (67)

تعريف النكول وبيان أنواعه:

المراد به: الامتناع عن الجواب على الدعوى صراحة أو حكماً، وهو نوعان:

- النكول الصريح (الحقيقي): وهو أن يصرح المدعى عليه بالامتناع عن الجواب على الدعوى.
- النكول الحكمي (الضمني): والمراد به أن يصدر من المدعى عليه لفظ أو موقف يدل على إعراضه عن الجواب على الدعوى، أو يجيب بجواب غير ملاق للدعوى أو غير مطابق لها.

الشكل الذي تنذر به المحكمة المدعى عليه للإجابة على الدعوى المادة (1/67)

تقول الدائرة للمدعى عليه: إذا لم تجب على دعوى المدعي جعلتك ناكلاً، وقضيت عليك، وتكرر ذلك عليه ثلاثاً، وتدون كل ذلك في ضبط القضية، فإن أجاب وإلا عدته الدائرة ناكلاً.

- أما إذا دفع أحد الطرفين بدفع صحيح، وطلب الجواب من الطرف الآخر، فاستمهل لأجله للقاضي إمهاله متى رأى ضرورة ذلك، على أنه لا يجوز تكرار المهلة لجواب واحد إلا لعذر يقبله القاضي.

ثالثاً: نظام الجلسات وإدارتها المادة (73)

- إدارة الجلسة وضبطها منوطان برئيسها.
 - له أن يخرج من قاعة الجلسة من يخل بنظامها.
 - إذا لم يمثل كان للمحكمة أن تأمر - على الفور- بحبسه مدة لا تزيد على أربع وعشرين ساعة، ويكون أمرها نهائياً، وللمحكمة أن ترجع عن ذلك.
- على رئيس الجلسة أن يأمر بكتابة محضر عن كل جريمة تقع أثناء انعقاد الجلسة، ثم إحالتها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لاستكمال ما يلزم نظاماً، وله أن يأمر بالقبض على وقعت من منه الجريمة.
- تنتظر المحكمة التي أصدرت الحكم، دعوى التعويض عن الأضرار الناتجة من المماطلة في أداء الحقوق محل الدعوى.

توجيه الأسئلة المتصلة بالدعوى: المادة (74)

رئيس الجلسة هو الذي يتولى توجيه الأسئلة للخصوم والشهود، ولأعضاء المشتركين معه في الجلسة وعلى الخصوم أن يطلبوا منه توجيه ما يريدون توجيهه من أسئلة متصلة بالدعوى.

إمهال الخصم للجواب عن الدفع الصحيح: المادة (68)

- (إذا دفع أحد الطرفين بدفع صحيح، وطلب الجواب من الطرف الآخر فاستمهل لأجله فللقاضي إمهاله متى رأى ضرورة ذلك، على أنه لا يجوز تكرار المهلة لجواب واحد إلا لعذر شرعي يقبله القاضي).

قفّل باب المرافعة: المادة (69)

- يقفل باب المرافعة بمجرد انتهاء الخصوم من مرافعتهم. وكل طرف يبدي طلباته الختامية التي تعبر عن رغباته النهائية. (عندما تكون الدعوى مهينة للحكم).
- للمحكمة قبل النطق بالحكم أن تقرر - من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الخصوم- فتح باب المرافعة وإعادة قيد الدعوى في جدول الجلسات، وذلك لأسباب مقبولة.

أحوال قفل باب المرافعة:

يعد باب المرافعة مقفولا في حالات معينة وهي:

1. إذا صرح القاضي بقفل باب المرافعة.
2. إذا رفع القاضي الجلسة للحكم فيها في جلسة مقبلة حددها دون أن يصرح لأحد من الخصوم بسماع ما لديه من دفوع وبيانات، فإن صرح بذلك اعتبر باب المرافعة ما زال مفتوحا.
3. إذا أصدر القاضي الحكم في القضية فورا بعد انتهاء المرافعة.

فتح باب المرافعة بعد قفله:

- إذا أعيد فتح باب المرافعة من قبل قاضي الموضوع من تلقاء نفسه بسبب يستدعي ذلك بناء على طلب الخصوم لأسباب مقبولة. (مأخوذه من نص المادة كمبدأ)
ما يلي اجتهادات للفقهاء كأتمثلة على الأسباب المقبولة
 - إذا أعيد النظر في القضية بناء على توجيه أو أمر من المحكمة العليا.
 - إذا وجد قبل النطق في القضية وبعد قفل باب المرافعة ما يستدعي سماع ما يقدمه الخصمان أو أحدهما، أو استجلاء نقطة غامضة، فيمكن للقاضي فتح باب المرافعة لسماع ما لدى الخصمين أو أحدهما في ذلك.
 - إذا عجز الخصم عن البينة لعذر فقفل باب المرافعة، ثم أحضرها بعد الحكم أو قبله، فيمكن للمحكمة سماعها وإصدار الحكم المناسب بموجبها. (خطأ والصحيح قبل الحكم وليس بعده)
- وفي كل الأحوال على المحكمة أن تبين الأسباب التي دفعتها لفتح باب المرافعة بعد قفلها.

تدوين اتفاق الخصوم:

- على المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر المحاكمة.
- وعلى المحكمة إصدار صك بذلك، وتنتهي به الخصومة.
- دور المحكمة هنا هو التوثيق.

تدوين المرافعة:

يجب على كاتب الضبط تحت إشراف القاضي أن يدون وقائع المرافعة في دفتر الضبط، ويذكر تاريخ وساعة افتتاح كل مرافعة، وساعة اختتامها، واسم القاضي، وأسماء المتخاصمين، ثم يوقع عليه القاضي وكاتب الضبط ومن ذكرت اسمائهم فيه، فإن امتنع أحدهم عن التوقيع أثبت القاضي ذلك في ضبط الجلسة.

بيانات ضبط القضية:

وهي من الأهمية ويدون فيها:

- كتابة رقم القضية وقيد أوراقها، ويأخذ ترقيم القضية رقما متسلسلا من بداية العام.
- ذكر اسم القاضي الذي ينظر الدعوى وكذا اسم المحكمة.
- تاريخ الجلسات.
- حضور المدعي والمدعى عليه.
- دعوى المدعي وإجابة المدعى عليه.
- بيانات الشهود وغيرهم.
- أسباب الحكم.
- تاريخ الحكم.
- توقيع القاضي.
- توقيع المترافعين والشهود.

**الوحدة الرابعة عشرة:
آثار مخالفة القواعد الإجرائية**

أولاً: آثار مخالفة القواعد الإجرائية

مخالفة القواعد الإجرائية في نظام المرافعات الشرعية هو وصف يلحق عملاً معيناً لمخالفته للنظام مخالفة تؤدي إلى عدم إنتاج الآثار القانونية التي يربتها على هذا العمل، و لو لم يكن معيباً.

ثانياً: مخالفة القواعد الإجرائية بشأن صحيفة الدعوى

- (لا دعوى بغير مصلحة)
- (المصلحة شرط أساسي من شروط صحة الدعوى، وهي من قواعد النظام العام، وبالتالي لا يجوز مخالفتها أو الاتفاق على مخالفتها)
- (لا يقبل أي طلب أو دفع لا تكون لصاحبه فيه مصلحة قائمة مشروعة)
- عدم توفر شرط الصفة والمصلحة يعتبر مانعاً من قبول الدعوى.

والدعوى: هي إخبار مقبول بحق مقرر شرعاً، ينسبه المخبر إلى نفسه على خصم، لدى قاضي مختص.

الطلب: قول يحدد به الطالب مبتغاه في الدعوى، مدعياً أم مدعى عليه، أم متدخل. (وسيلة لطرح الادعاء عند القضاء)

ثالثاً: أقسام الطلبات

1. أقسام الطلبات من جهة كونها أصلية أو عارضة: (سبق شرحها بالوحدة التاسعة)

وتنقسم من هذه الجهة إلى قسمين، هما:

- **الطلب الأصلي:** وهو الذي يبدأ به المدعي دعواه.
- **الطلب العارض:** وهو الذي يتقدم به المدعي أو المدعى عليه، أو أدخل أثناء نظر الدعوى، وله ارتباط بها.

2. أقسام الطلبات من جهة موضوعها: (سبق شرحها بالوحدة التاسعة)

وتنقسم من هذه الجهة لثلاثة أقسام وهي:

- **الطلب الموضوعي:** وهو طلب إنشاء حق، أو تعديله، أو إلغائه، أو إعادته من خصمه.
- **الطلب المؤقت:** وهو الطلب الطارئ الذي عالج أمراً بصفة مؤقتة حتى الحكم في أصل النزاع، مثل النفقة المؤقتة، ومنه القضاء المستعجل الوارد في نظام المرافعات الشرعية.
- **الطلب الإجرائي:** وهو ما يتعلق بسير الدعوى، كإبلاغ الخصوم بموعد الجلسة وطلب تأجيلها، ونحو ذلك.

ونص المنظم السعودي في المادة (5) من نظام المرافعات الشرعية لعام 1435هـ على التالي: (يكون الإجراء باطلاً إذا نصَّ النظام على بطلانه، أو شابّه عيب تخلف بسببه الغرض من الإجراء، ولا يحكم بالبطلان برغم النص عليه إذا ثبت تحقق الغاية من الإجراء).

ونطاق تطبيق هذا النص يتناوله أمران:

أولهما: العمل الإجرائي، وهو الذي يرتب عليه النظام أثرا في إنشاء الخصومة أو سيرها أو تعديلها أو انقضائها.

ثانيهما: العيوب الشكلية، وهي التي تصيب العناصر الشكلية وصددها، والأصل أن العمل الإجرائي قد استوفى عناصره الشكلية، وعلى مدعي العكس إثبات ادعائه، ويمر البطلان بمرحلتين: (خطأ، الصحيح للبطلان صورتين)

• قيام سبب البطلان.

• تقرير القضاء به.

قيام سبب المخالفة (البطلان)

إذا نصَّ النظام صراحة على البطلان، يتعين على القاضي الحكم به، بحسبان أن المنظم هو الذي قدر أهمية الإجراء مع افتراضه كأثر للمخالفة، ومن أمثلة ذلك في النظام عدم جواز مباشرة المحضرين أو الكتبة أو غيرهم من أعوان القضاة لعمل يدخل في حدود وظائفهم، في الدعاوى الخاصة بهم أو بأزواجهم أو أقاربهم أو أصهارهم، وإلا كان العمل باطلا.

تقرير القضاء به:

إذا لم ينص النظام صراحة على البطلان، فإن هذا لا يمنع من الحكم به؛ شريطة أن يثبت المتمسك به أن الغاية من الشكل، الذي خولف لم تتحقق، وبمعنى آخر وارد بصريح النص أنه: يكون الإجراء باطلا إذا شابه عيب تخلف بسببه الغرض من الإجراء، ثم تحكم المحكمة به إذا تبين لها أن الإجراء مشوب بعيب تخلف بسببه الغرض منه.

إهمال الجانب الإجرائي:

- إهمال الجانب الإجرائي، والنظر فقط في موضوع الدعوى، يُعتبر إهدارا للقيمة النظامية والشرعية.
- مخالفة شروط الدعوى في نظام المرافعات الشرعية تعتبر مخالفة للقواعد الإجرائية.

ويعتبر مخالفة للقواعد الإجرائية في عريضة الدعوى في حال: (صورتين)

• البطلان الناشئ عن النقص في بيانات الصحيفة.

• البطلان الناشئ عن عيب في التبليغ.

رابعًا: المخالفات الإجرائية المتعلقة بالاختصاص

الاختصاص في الاصطلاح:

- هو مقدار ما لجهة قضائية من سلطة النظر في الخصومات.
- وعدم الاختصاص هو فقدان ولاية هذه الجهة أو المحكمة إزاء نزاع معين.
- الاختصاص الولائي يقصد به توزيع ولاية القضاء بين جهات متعددة.

خامسًا: الدفع بمخالفة الاختصاص المحلي

- الدفع بمخالفة نطاق الاختصاص المكاني للمحاكم. يدعي به الخصم على خصمه.
- هذا الدفع لا يتعلق بالنظام العام.
- الهدف من الاختصاص المكاني لتيسير التقاضي على الأفراد.

الخصم الذي يحق له الدفع بعدم الاختصاص المحلي:

- يتمسك به المدعى عليه، ولا يتمسك به المدعي.
- لا يجوز للمتدخل الاختصامي التمسك به لانه يعتبر بمكانة المدعي.
- لا يملك القاضي حق إثارةه (لا تقضي به المحكمة من تلقاء نفسها).

سادسًا : الدفع بمخالفة الاختصاص النوعي

- الاختصاص النوعي: توزيع الدعاوى على المحاكم حسب نوع القضية.
- يصح إيدأؤه في أي حال تكون عليها الدعوى.
- يتعلق بالنظام العام.
- القاضي يتصدى لهذا الدفع من تلقاء نفسه.

أمثلة المخالفات والدفع الإجرائية:

- بطلان صحيفة الدعوى
- بطلان موعد أو إعلان قضائي، لتخلف إجراء من إجراءاته.
- الطعن في شهادة شاهد؛ لأنها سُمعت في غير حضور المدعى عليه.
- عدم الاختصاص المحلي.
- إحالة الدعوى إلى محكمة أخرى لقيام ذات النزاع أمامها أو لقيام دعوى أخرى مرتبطة بها

سابعاً: الدفع الإجرائي بعدم الاختصاص

الدفع الإجرائي هو أثر لمخالفة القواعد الإجرائية

وفي مفهوم نظام المرافعات الشرعية: ما يقدمه المدعى عليه من طلب يطعن به في إجراء من إجراءات الدعوى، يتوصل به إلى بطلان الإجراء، أو وجوب إعادته على الوجه الصحيح.

1) يجب إبدؤها قبل أي طلب أو دفاع في الدعوى، وإلا سقط الحق فيما لم يبد منها.

- بطلان صحيفة الدعوى
- بطلان موعد أو إعلان قضائي، لتخلف إجراء من إجراءاته.
- الطعن في شهادة شاهد؛ لأنها سُمعت في غير حضور المدعى عليه.
- عدم الاختصاص المحلي.
- إحالة الدعوى إلى محكمة أخرى لقيام ذات النزاع أمامها أو لقيام دعوى أخرى مرتبطة بها

2) تحكم به المحكمة من تلقاء نفسها، ويجوز الدفع به في أي مرحلة تكون فيها الدعوى

- عدم الاختصاص النوعي.
- الدفع به بعدم قبول الدعوى لانعدام الصفة أو الأهلية، أو المصلحة.
- الدفع بعدم سماع الدعوى.

3) تحكم المحكمة في هذه الدفوع على استقلال، ما لم تقرر ضمها إلى موضوع الدعوى.

ثامناً: مخالفة القواعد الإجرائية المتعلقة بالمحكمة (المادة 94)

يكون القاضي ممنوعاً من نظر الدعوى وسماعها، ولو لم يطلب ذلك أحد من الخصوم في الأحوال التالية:

- إذا كان زوجاً لأحد الخصوم، أو كان قريباً أو صهراً له، إلى الدرجة الرابعة مع زوجته.
- إذا كان له أو لزوجته خصومة قائمة مع أحد الخصوم في الدعوى، أو مع زوجته.
- إذا كان وكيلاً لأحد الخصوم، أو وصياً، أو قيماً عليه، أو مظنوناً وراثته له، أو كان زوجاً لوصي أحد الخصوم، أو القيم عليه، أو كانت له صلة قرابة أو مصاهرة إلى الدرجة الرابعة بهذا الوصي أو القيم.
- إذا كانت له مصلحة في الدعوى القائمة، أو لزوجته، أو لأحد أقاربه أو أصهاره على عمود النسب، أو لمن يكون هو وكيلاً عنه، أو وصياً قيماً عليه.
- إذا كان قد افتى أو ترافع عن أحد الخصوم في الدعوى، أو كتب فيها، ولو كان ذلك قبل اشتغاله بالقضاء، أو كان قد سبق له نظرها قاضياً أو خبيراً أو محكماً، أو كان قد أدى شهادة فيها، أو باشر إجراء من إجراءات التحقيق فيها.

تاسعاً: مدى تعلق البطلان في نظام المرافعات السعودي لعام 1435هـ بالنظام العام

- البطلان في نظام المرافعات قد يكون متعلقاً بالنظام العام إذا مس إجراءات تتعلق بالنظام العام، كبطلان تشكيل المحكمة.
- غالبية حالات البطلان في نظام المرافعات لا تتعلق بالنظام العام؛ لأن الخصومة المدنية تهدف إلى حماية حقوق خاصة للخصوم.
- منع نظام المرافعات الشرعية أعوان القضاة من الكتابة والمحضرين وغيرهم من مباشرة عمل يدخل في حدود وظائفهم في الدعاوى الخاصة بهم أو بأزواجهم أو بأقاربهم أو أصهارهم حتى الدرجة الرابعة، وإلا كان هذا العمل باطلاً. (متعلق بالنظام العام)

خلاصة القول: إن إثارة مخالفة القواعد الإجرائية يترتب عليه جزاء، وهو البطلان، إذا لم يمكن تصحيحه، أما إذا أمكن تصحيحه فعلى المحكمة أن تصححه، كما أنه لا يحكم بالبطلان رغم النص عليه إذا تحققت الغاية من وراء الإجراء.

الوحدة الخامسة عشرة:
الحكم القضائي وأنواعه والظعن فيه

أولاً: الحكم القضائي تعريفه، مراحلها، مكوناته

تعريف الحكم القضائي:

الحكم القضائي هو النهاية الطبيعية التي تختم بها الخصومة القضائية.

الحكم: هو القرار الذي تصدره المحكمة في الخصومة، وفقاً للقواعد المقررة قانوناً في نهايتها، أو أثناء سريانها، وسواء صدر في موضوع الخصومة أو في مسألة إجرائية.

الحكم في اللغة: يُطلق الحكم في الأصل، ويراد به المنع، ويطلق في اللغة على معانٍ، منها: القضاء.

وفي الاصطلاح: هو ما صدر من القاضي فصلاً لنزاع بين متخاصمين على جهة الإلزام، فالحكم هو النص الذي يُصدره قاضٍ، سواء من ولّاه الإمام، أو حكّمه الخصمان (التحكيم) فصلاً في قضية محل نزاع بين متخاصمين.

إصدار الأحكام:

- (متى تمت المرافعة في الدعوى قضت المحكمة فيها فوراً، أو أُجلت إصدار الحكم إلى جلسة أخرى تحددها، مع إفهام الخصوم بقبل باب المرافعة وموعد النطق بالحكم). **المادة (159)**
- وإذا حدّدت الدائرة موعداً للنطق بالحكم، ثم ظهر لها ما يقتضي تقديم الجلسة أو تأخيرها، فلها ذلك مع تبليغ الخصوم به حسب إجراءات التبليغ.

مراحل الحكم القضائي:

يمر الحكم القضائي بمراحل ثلاث:

- (1) **المدابلة، التشاور وتبادل الرأي بين القضاة - حال تعددهم -.** (تكون سرية)
- (2) **إصدار الحكم،** النطق به شفاهة في جلسة علنية.
- (3) **تحرير الحكم،** على هيئة مسودة موقّعة من القضاة.

وقد جرى العرف القضائي على أن تكتب هذه المسودة بخط يد القاضي ثم ينسخ الحكم مرة ثانية بعد النطق به على الحاسب الآلي، بحيث تصبح النسخة بعد توقيع رئيس الجلسة وكتابتها عليها أصلاً للحكم.

مكونات أصل الحكم القضائي:

يتكون أصل الحكم القضائي من:

- **ديباجة:** وتحتوي على عدة بيانات منها: اسم المحكمة التي أصدرت الحكم، وأسماء القضاة الذين شاركوا في إصداره، وتاريخ إصداره، وأسماء الخصوم وصفاتهم.
 - **الوقائع:** ويلخص فيها القاضي أسباب النزاع بين الخصوم، ثم يثبت دفاع كل خصم وأدلته ومطالبه.
 - **الأسباب أو الحثيات، وهي تزد غالباً بعد كلمة (المحكمة)، ويستعرض فيها القاضي نصوص القانون التي تطبق على الواقعة محل النزاع، ثم يتناول على ضوءها أدلة كل خصم ويزنها بميزان المشروعية.**
 - **منطوق الحكم، وفيه تُفصح المحكمة عن حكمها النهائي الذي تقضي به في أصل النزاع.**
- (الصحيح: الديباجة، الحثيات، منطوق الحكم)**

وإذا نُظرت القضية من ثلاثة قضاة، وتشعبت الآراء لأكثر من رأي، ووافق القاضي المكلف أحد الآراء فقد حصلت الأغلبية في الحكم، وإذا استقل المكلف برأي آخر فيكلف غيره حتى تحصل الأغلبية في الحكم وفق نص المادة (4/162) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات.

ثانياً: شروط الحكم القضائي وتعجيله أو تأجيله

شروط الحكم القضائي:

يشترط لصحة الحكم القضائي ونفاذه في موضوع القضية الشروط التالية:

1. ألا يسبقه حكم في القضية أو الواقعة:
 2. ألا يكون القاضي ممنوعاً عن الحكم:
 3. أن يكون الحكم القضائي صادراً من جهة مختصة:
- فلا يصدر الحكم إلا من المحكمة المختصة بنظر النزاع، اختصاصاً دولياً أو ولائياً أو محلياً أو نوعياً.
4. أن يصدر الحكم في دعوى وخصومة صحيحة:
- وذلك يلزم بأن يسبق مرحلة الحكم مرحلة تقديم صحيفة الدعوى في خصومة صحيحة، ويتم سماع أطرافها وأدلتهم وأسانيدهم.
5. أن يكون الحكم مسبباً:

لا بد أن يكون الحكم الصادر من المحكمة قائماً على أسباب قانونية وموضوعية.

6. أن يصدر الحكم علنا في مواجهة الخصوم:

يعد مبدأ علانية النطق بالحكم من المبادئ الأساسية في التنظيم القضائي

7. أن يكون الحكم بصيغة مشتملة على الإلزام والجزم والوضوح:

حكم المحكمة هو القرار الذي يحسم المنازعة المعروضة أمامه بعد التحقق من الادعاءات والمستندات والدفع التي يبديها الخصوم، وبالتالي لا بد أن تكون صيغة الحكم مشتملة على صيغة الأمر والإلزام والحسم.

8. أن يكون الحكم نهائياً: (خطأ) لأن وصف النهائية يلحق بالحكم بعد صدوره وليس شرطاً في إصداره

تعجيل الحكم أو تأجيله:

(متى تمت المرافعة في الدعوى قضت المحكمة فيها فوراً، أو أجلت إصدار الحكم إلى جلسة أخرى قريبة تحدها، مع إفهام الخصوم بقل باب المرافعة وميعاد النطق بالحكم).

وعلى القاضي بعد أن يستوفي كلام الخصمين وحججها وبياناتهما، ويتأملها ويفهمها، أن يبادر إلى الحكم في القضية إذا اتضحت وبان الحق فيها، ويحرم عليه تأخير ذلك.

فوائد سرعة الفصل بين الخصوم:

- التعجيل بإزالة إثم الظلم عن المحكوم عليه.
- التعجيل بانتفاع صاحب الحق بحقه، وسرعة الاطمئنان لذلك.
- التعجيل بإزالة الضغائن ورفع الأحقاد عن المتخاصمين.
- دفع التهمة عن القاضي بأن تأخره عن الحكم لعجزه عن إنفاذ الحكم، أو لإملاط الخصم المحق لترك دعواه محاباة لخصمه.

❖ على المحكمة أن تُصدر صك الحكم خلال مدة لا تتجاوز عشرين يوماً من تاريخ النطق بالحكم.

❖ يجب على المحكمة بعد النطق بالحكم إفهام الخصوم بطرق الاعتراض المقررة ومواعيدها

❖ المحكمة تتولى تصحيح ما قد يقع في صك الحكم من أخطاء مادية بحتة، كتابية أو حسابية، ويكون التصحيح على نسخة الحكم الأصلية مع توقيع القاضي الذي أصدره.

ثالثاً: أنواع الحكم القضائي والطعن فيه أنواع الحكم القضائي:

1. الحكم القضائي القطعي:

- هو الحكم الذي يحسم المسألة التي فُصل فيها
- يستوي أن تكون هذه المسألة موضوعية، أو إجرائية، المهم أن يكون الفصل فيها على نحو حاسم
- يتمتع على المحكمة أن تعدل عن قرارها لخروج هذه المسألة عن ولايتها، واستنفاد سلطتها بشأنها. **(يحوز الحجية)**
- مثل:
 - الحكم القضائي الصادر ببطلان شرط يكون وارداً في عقد من العقود
 - الحكم القضائي الصادر بملكية عقار لشخص معين.

2. الحكم القضائي غير القطعي: (كذلك يعرف بالقرار المؤقت)

- الحكم الذي لا يحسم النزاع، ولا يقطع برأي في المسألة التي صدر فيها.
- يجوز للمحكمة التي أصدرته أن تعدل عنه.
- ينحصر في الغالب إصدار الأحكام القضائية غير القطعية على المسائل المتعلقة بتنظيم سير الخصومة القضائية.
- مثل:
 - الحكم الصادر بضم دعوتين قضائيتين.
 - تأجيل نظر الدعوى القضائية.
 - رفض الإدخال والتدخل والطلبات العارضة.

3. وتنقسم الأحكام القضائية من حيث مواجهة الخصوم إلى:

- أحكام حضورية، وهو الحكم الذي يصدر في حضور الأطراف، وخاصة المدعى عليه.
- حكم غيابي، ويكون الحكم غيابياً إذا أعلن المدعى عليه ولم يمثل أمام المحكمة وأثبت المدعي دعواه، ومن ثم صدر الحكم في غياب المدعى عليه.

4. من حيث قابلية الحكم للطعن فيه تنقسم الأحكام إلى أحكام ابتدائية وأحكام نهائية:

- أحكام ابتدائية، وهي الأحكام التي تكون قابلة للطعن عليها بالاستئناف.
- الحكم النهائي: هو الحكم الذي يكون صادراً من محكمة الاستئناف، أو من محاكم الدرجة الأولى لكنه لا يقبل الاستئناف إما لقبول المحكوم ضده به أو لتقويت فترة الاستئناف.
- الحكم البات: الحكم الصادر من المحكمة العليا عن طريق النقض أو التماس إعادة النظر. لا يقبل الطعم بالطرق العادية أو غير العادية.
- الحكم الانتهائي: بعض الدعاوى جعل المجلس الأعلى للقضاء التقاضي فيها من درجة واحدة، فتكون غير قابلة للطعن عليها بالاستئناف.

الطعن في الأحكام:

إن التقاضي على درجتين يعني إعادة النظر في الحكم الصادر من المحكمة أمام محكمة أعلى درجة من المحكمة التي أصدرته، والغرض منه منع اكتساب الحكم الصادر من محكمة أول درجة قوة الأمر المقضي، سواء كان ذلك بإعادة النظر في موضوع الحكم أو الوقوف عند مراقبة سلامته والتأكد من أنه مطابق للقانون.

طرق الاعتراض على الأحكام: المادة (176)

طرق الاعتراض هي: 1/ الاستئناف 2/ النقض 3/ التماس إعادة النظر

الطرق العادية الاستئناف و المعارضة. والطرق غير العادية: النقض و التماس إعادة النظر

والمراد بالاعتراض: هنا أن يقدم الطرف المتضرر طعنا ضد الحكم الصادر من المحكمة، ويبيّن الأسباب التي يستند إليها، أمام المحكمة الأعلى درجة، وذلك لمراجعته، ولا يجوز الاعتراض على الحكم إلا من المحكوم عليه، ولا يجوز ممن قبل الحكم، أو ممن قضى له بكل طلباته، ما لم ينص النظام على غير ذلك.

يترتب على نقض الحكم

❖ إلغاء جميع القرارات والإجراءات اللاحقة للحكم الذي تم نقضه، متى كان ذلك الحكم أساسا لها.

أولا الاستئناف:

الاستئناف هو أن تُعيد محكمة أعلى درجة من المحكمة التي أصدرت الحكم النظر في الدعوى القضائية من جديد، فيما فصلت فيه محكمة أول درجة، وهو الدرجة الثانية من درجات التقاضي.

الأحكام التي تقبل (الاعتراض) بالاستئناف: المادة (185)

1. جميع الأحكام الصادرة من محاكم الدرجة الأولى قابلة للاستئناف باستثناء الأحكام في دعاوى اليسيرة التي يحددها المجلس الأعلى للقضاء.
2. يحدد المجلس الأعلى للقضاء الأحكام التي يكتفى بتدقيقها من محكمة الاستئناف.
3. للمحكوم عليه بحكم قابل للاستئناف أن يطلب - خلال المدة المقررة نظاما للاعتراض - الاكتفاء بطلب التدقيق من محكمة الاستئناف دون الترافع أمامها ما لم يطلب الطرف الآخر الاستئناف وفي جميع الأحوال يجوز لمحكمة الاستئناف نظر الدعوى مرافعة إذا رأت ذلك.

مدة الاعتراض بطلب الاستئناف: المادة (187)

- ❖ يقصد بميعاد الاستئناف: المدة الزمنية التي يجب رفع الاستئناف خلالها، فهو ميعاد ناقص
- ❖ إذا أنقضت هذه المدة دون استئناف سقط الحق في الاستئناف، وتعدر خوض خصومه الاستئناف.
- ❖ مدة الاعتراض بطلب الاستئناف أو التدقيق ثلاثون يوماً، ويستثنى من ذلك الأحكام الصادرة في المسائل المستعجلة فتكون عشرة أيام.

كيفية نظر الاعتراض بطلب الاستئناف في محكمة الاستئناف: المادة (190)

- ❖ يحصل الاعتراض بطلب الاستئناف أو التدقيق عن طريق إيداع مذكرة لدى المحكمة التي اصدرت الحكم، وتبدأ محكمة الاستئناف بنظر الاعتراض بالاستئناف

الكيفية التي يُنظر بها الاستئناف بالتالي:-

1.

- إذا لم يحضر المستأنف ويطلب السير في الدعوى خلال 60 يوماً من تاريخ قيدها، سقط حقه بالاستئناف.
- إذا لم يحضر بعد إبلاغه بموعد الجلسة، أو أي جلسه لاحقة، سقط حقه بالاستئناف.
- طلب الخصم التدقيق ولكن طلب الخصم الآخر الاستئناف أو رأت المحكمة أن تنتظرها في مرافعة، فحددت موعد للجلسة ولم يحضر، سقط حقه بالاستئناف.

2. تنتظر محكمة الاستئناف في طلب الاستئناف أو طلب التدقيق، استناداً إلى ما في الملف من الأوراق وبيانات وحجج، وتحكم بتأييد الحكم أو نقضه كلياً أو جزئياً وتحكم فيما نُقض.

➡ **مبدأ:** لا ينقل الاستئناف إلى محكمة الاستئناف إلا ما استنفذت محكمة الدرجة الأولى ولايتها بشأنه.

➡ **مبدأ:** تنتظر محكمة الاستئناف على ضوء ما سبق تقديمه من أدلة وأوجه دفاع ودفع وما يقدم لها ويكون قد فات

الطرفين إبدائه ما لم يكن هناك تنازل صريح عنه من المدعي أو المدعى عليه.

➡ **مبدأ:** ينقل الاستئناف إلى محكمة الاستئناف في حدود ما رفع عنه الاستئناف.

➡ **مبدأ:** لا يجوز للاستئناف النظر في طلب جديد.

أنواع الاستئناف (إضافة من الدكتور)

الاستئناف المقابل: استئناف يرد به المستأنف عليه على استئناف الطرف الآخر. (يجب أن يكون ضمن الميعاد)

الاستئناف الفرعي: استئناف يرد به المستأنف عليه على استئناف الطرف الآخر الذي أبداه في نهاية مدة الميعاد. (لا يجب

أن يكون ضمن الميعاد)

❖ كل استئناف فرعي هو استئناف مقابل و ليس العكس.

ثانياً الاعتراض بطلب النقض:

- يُقدم الطلب بنقض الحكم للمحكمة العليا.
- وتتميز هذه المحكمة العليا بأنها محكمة قانون وليست محكمة وقائع.

الأسباب التي تبرر الطعن أمام المحكمة العليا على النحو التالي:- المادة (193)

متى ما كان محل الاعتراض على الحكم ما يلي:-

1. مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية الأنظمة.
2. صدور الحكم من محكمة غير مشكلة تشكيلاً سليماً.
3. صدور الحكم من محكمة أو دائرة غير مختصة.
4. الخطأ في تكييف الواقعة أو وصفها وصفاً غير سليم.

مدة الاعتراض بطلب النقض:

مدة الاعتراض بطلب النقض هي ثلاثون يوماً ويستثنى من ذلك الأحكام الصادرة في المسائل المستعجلة فتكون خمسة عشر يوماً، وإذا لم يودع المعارض اعتراضه خلال هاتين المدتين سقط حقه في طلب النقض.

إجراءات تقديم طلب الاعتراض بالنقض: المادة (195)

1. طلب النقض، بمذكرة تودع لدى إدارة محكمة الاستئناف التي أصدرت الحكم أو أيده، ويجب أن تشمل مذكرة الاعتراض على البيانات المتعلقة بأسماء الخصوم، وعنوان كل منهم، وبيان الحكم المعارض عليه، ورقمه، وتاريخه، والأسباب التي بُني عليها الاعتراض، وطلبات المعارض، وتوقيعه، وتاريخ إيداع مذكرة الاعتراض.
2. تفيد إدارة محكمة الاستئناف مذكرة الاعتراض في يوم إيداعها في السجل الخاص بذلك، وترفعها مع صورة ضبط القضية وجميع الأوراق إلى المحكمة العليا خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء مدة الاعتراض.

- ومدة الثلاث أيام لا تعتبر ميعاداً حتمياً، بل هي ميعاد تنظيمي لا يُرتب المنظم جزاءاً عند مخالفته.

كيفية نظر الاعتراض بطلب النقض في المحكمة العليا:

- الاعتراض بالنقض الذي يُقدم للمحكمة العليا لا يترتب عليه وقف تنفيذ الحكم الصادر من محكمة الاستئناف.
- للمحكمة أن تأمر بوقف تنفيذ الحكم مؤقتاً
 - إذا طُلب ذلك في مذكرة الاعتراض
 - وكان يُخشى من التنفيذ وقوع ضرر جسيم يتعذر تداركه
 - وجوب تقديم ضمان، أو كفيل غارم مليء.

❖ يتم الفصل في الاعتراض عن طريق النقض عبر مرحلتين:

- المرحلة الأولى: هي مرحلة قبول الطعن شكلاً.
 - إذا لم تقبل المحكمة العليا الطعن شكلاً لن تنظر فيه موضوعاً.
- المرحلة الثانية: هي النظر في الطعن موضوعاً.
 - إذا تم قبول طلب الاعتراض على الحكم الصادر من محكمة الاستئناف بالنقض شكلاً فإنها تفصل في الموضوع.
 - تفصل في موضوع الاعتراض استناداً لما في الملف من الأوراق، دون أن تتناول وقائع القضية.
 - إن لم تقتنع بالأسباب التي بُني عليها الاعتراض أيدت الحكم، وإلا نقضت الحكم كله أو بعضه - بحسب الحال مع ذكر المستند.
 - ثم تعيد القضية التي نقضت حكمها إلى المحكمة التي أصدرت الحكم لتحكم فيها من جديد، إلا إذا كان النقض للمرة الثانية فإنها تحكم في الموضوع.

ثالثاً التماس إعادة النظر:

- ❖ هو طريق اعتراض غير عادي على الحكم بعد أن يصبح الحكم نهائياً.
- ❖ أسبابه ما يلي على سبيل الحصر: المادة (200)

1) يحق لأي من الخصوم أن يلتمس إعادة النظر في الأحكام النهائية في الأحوال الآتية:

- أ. إذا كان الحكم قد بُني على أوراق ظهر بعد الحكم تزويرها، أو بُني على شهادة قضي - من الجهة المختصة بعد الحكم - بأنها شهادة زور.
- ب. إذا حصل الملتمس بعد الحكم على أوراق قاطعة في الدعوى كان قد تعذر عليه إبرازها قبل الحكم.
- ج. إذا وقع من الخصم غش من شأنه التأثير في الحكم.
- د. إذا قضي الحكم بشيء لم يطلبه الخصوم أو قضي بأكثر مما طلبوه.
- هـ. إذا كان منطوق الحكم يناقض بعضه بعضاً.
- و. إذا كان الحكم غائباً.

ز. إذا صدر الحكم على من لم يكن ممثلاً تمثيلاً صحيحاً في الدعوى.

2) يحق لمن يعد الحكم حجة عليه ولم يكن قد أدخل أو تدخل في الدعوى أن يلتمس إعادة النظر في الأحكام النهائية.

❖ يوجه الالتماس إلى الأحكام النهائية سواء كانت حضورية أم غيابية.

مدة الاعتراض بطلب التماس إعادة النظر: المادة (201)

• حدد المنظم السعودي مدة ثلاثون يوماً لتقديم الالتماس بإعادة النظر وتختلف هذه المدة وفق السبب الذي يُبنى عليه التماس إعادة النظر

• مدة التماس إعادة النظر ثلاثون يوماً، تبدأ من اليوم الذي يثبت فيه علم الملتمس بالسبب:

- تزوير الأوراق أو القضاء بأن الشهادة زور.
- ظهرت أوراق قاطعة في الدعوى كان قد تعذر عليه إبرازها قبل الحكم.
- ظهر فيه الغش
- لمن يعد الحكم حجة عليه ولم يكن قد أدخل أو تدخل في الدعوى.

❖ باقي الأسباب تبدأ المدة من وقت إبلاغه بالحكم.

- إذا قضى الحكم بشيء لم يطلبه الخصوم أو قضى بأكثر مما طلبوه.
- إذا كان منطوق الحكم يناقض بعضه بعضاً.
- إذا كان الحكم غيابياً.
- إذا صدر الحكم على من لم يكن ممثلاً تمثيلاً صحيحاً في الدعوى.

إجراءات تقديم طلب الاعتراض بطلب الالتماس بإعادة النظر:

❖ يتم تقديم الالتماس بإعادة النظر إلى المحكمة التي أصدرت الحكم. (سواء درجة أولى أو استئناف أو عليا)

- يرفع الالتماس بإعادة النظر بصحيفة تودع لدى المحكمة التي أصدرت الحكم.
 - ويجب أن تشتمل الصحيفة على بيان الحكم الملتمس إعادة النظر فيه ورقمه وتاريخه وأسباب الالتماس.
 - تقيد المحكمة الصحيفة في يوم إيداعها في السجل الخاص بذلك.
 - على المحكمة - بحسب الأحوال - أن تعد قراراً بقبول الالتماس أو عدم قبوله.
 - فإن قبلته فتنظر في الدعوى، المحكمة التي أصدرت الحكم، وعليها إبلاغ أطراف الدعوى بذلك.
 - وإن لم تقبله، فللملتمس الاعتراض على عدم القبول وفقاً للإجراءات المقررة للاعتراض ما لم يكن القرار صادراً من المحكمة العليا.

- لا يترتب على رفع الالتماس وقف تنفيذ الحكم، ومع ذلك يجوز للمحكمة التي تنتظر الالتماس أن تأمر بوقف التنفيذ متى ما طلب ذلك وكان يخشى من التنفيذ وقوع ضرر جسيم يتعذر تداركه، وللمحكمة عندما تأمر بوقف التنفيذ أن توجب تقديم ضمان أو كفيل غارم مليء، أو تأمر بما تراه كفيلاً بحفظ حق المعارض عليه. (مشابه وقف التنفيذ في النقض باستثناء انه في الالتماس اعادة النظر يمكن طلب وقف التنفيذ في عريضة الاعتراض بالالتماس أو مستقلاً عنه، أما في النقض لا تقبل إلا في مذكرة الاعتراض بالنقض).

أحكام عامة بشأن الالتماس بإعادة النظر: المادة (203,204)

1. القرار الذي يصدر برفض الالتماس، والحكم الذي يصدر في موضوع الدعوى بعد قبوله، لا يجوز الاعتراض على أي منهما بالتماس إعادة النظر.
2. لأي من الخصوم التماس إعادة النظر مرة أخرى لأسباب لم يسبق نظرها، مما هو منصوص عليه في المادة 200 من هذا النظام.
3. الأحكام في موضوع الدعوى من غير المحكمة العليا بناءً على التماس إعادة النظر يجوز الاعتراض عليها بالاستئناف أو النقض.

تم بحمد الله